

ويقع فى باب الاستفهام والنفى والمبتدأ والخبر والفاعل والمفعول<sup>(١)</sup> وهذا النوع لا يقع فيه الخلاف بين المفسرين مثل قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾<sup>(٢)</sup> "فقدم" إياك" وحقها التأخير، أو قوله تعالى: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَآؤَهَا﴾<sup>(٣)</sup> "فقدم لفظ الجلالة "الله" وحقه التأخير.... ونحوها من الآيات أن هذا النوع من التقديم له أسرار وأساببه المتعددة من تبرك وتعظيم وتشريف وسببية وغير ذلك.<sup>(٤)</sup>

ما كان الكلام فيه محتملاً للتقديم والتأخير أو بقاء الكلام على ترتيبه ونظمه وسبب ذلك عدم وجود القرينة القوية التى تقطع بأن الكلام فيه تقديم وتأخير. ومن الأمثلة على ذلك:-

أ- قوله تعالى فى شأن اليهود: "...﴿فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهُ جَهْرَةً﴾<sup>(٥)</sup> فقد اختلف أهل التفسير فى المراد بهذه الآية فقيل: إن جهرة وقعت معمولاً به لـ "أرنا" والمعنى على ذلك: أرنا الله حتى نراه جهاراً عياناً أى رؤية منكشفة بينة<sup>(٦)</sup> وقيل: إن جهرة "معمول به لـ" فقالوا" أى أنهم قالوا تلك المقالة لموسى (عليه السلام)

(١) راجع: تفسير الطبرى (٦٦/١٣) ومجموع فتاوى ابن تيمية (٢١٨/١٦).

(٢) سورة الفاتحة آية: ٥.

(٣) سورة الحج آية: ٣٧.

(٤) راجع ذلك بالتفصيل فى: الإتقان للسيوطى (٤٣-٣٨/٣).

(٥) سورة النساء آية: ١٥٣.

(٦) تفسير ابن عطية (٢٩٨/٤) والإتقان للسيوطى (٣٩/٣).

صراحة ومجاهرة. وقد اخرج الطبرى عن ابن عباس أنه قال: إنهم إذا رأوه فقد رآه، إنما قالوا جهرة" ارنا الله" قال: هو مقدم ومؤخر. (١)

وتوجيه ذلك الاختلاف: أن الآية تحتل التقديم والتأخير وعدمه لعدم وجود قرينة ظاهره أو حجة واضحة تفصل فى ذلك، وإن كنت أرى أن بقاء الكلام على تربيته ونظمه هو الاصل طالما أنه لا توجد قرينة أو حجة تجزم بأن الكلام فيه تقديم وتأخير.

ب- من هذه الأمثلة أيضا قوله تعالى: ﴿ وَأَمْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحَكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا

بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ ﴾ (٢) فقد تعددت كلمة المفسرين فى معنى

الضحك وسببه فقيل: ضحكت: بمعنى عجبت، وقيل المراد: حاضن وهو غريب بعيد، وقيل هو الضحك المعروف وفى سببه أقوال متعددة منها انها ضحكت من بشارة الملائكة بالولد، وهذا مروى عن ابن عباس أيضا ووهب بن منبه فعلى هذا إنما ضحكت سرورا بالبشارة ويكون فى الآية تقديم وتأخير والمعنى: وامرأته قائمة فبشرناها فضحكت وهو اختيار ابن قتيبة أيضا. (٣) وما قيل فى الآية السابق يمكن ان يقال أيضا فى توجيه ذلك الاختلاف.

ج- قوله تعالى: ﴿ أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوْنَهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا

﴾ (٤) فقد اختلف أهل التفسير هنا أيضا فى معنى الآية، فقيل: عن الآية

باقية على ترتيبها ونظمها كما هى والمعنى أرايت من جعل إلهه الشئ الذى

(١) تفسير الطبرى (٣٥٩/٩).

(٢) سورة هود آية: ٧١.

(٣) زاد المسير لابن الجوزى (١٣٠/٤).

(٤) سورة الفرقان آية: ٤٣.

يهوى عبادته فهو ما يحب ويهوى فقائده على عبادته هو هواه وشهوته وليس لن إلهه هذا يستحق للإلهية. وقيل: عن الآية فيها تقديم وتأخير والمعنى: أرأيت من اتخذ هواه إلهه والمعنى: من اتخذ هواه قدوة له فى أعماله لا يأتى منها عملاً إلا ما وافق شهوته ورغبته فجعل هواه سببها بإلهه فى إطاعته. وقد عقب الطاهر بن عاشور على هذا المعنى بقوله " وهذا اشمل فى الذم لأنه يشمل عبادتهم الأصنام ويشمل غير ذلك من المنكرات والفواحش من أفعالهم ونحا إليه ابن عباس والى هذا المعنى ذهب صاحب الكشاف وابن عطية ثم قال: وكلا المعنيين ينبغى أن يكون محملاً للآية"<sup>(١)</sup> وعلى ذلك فقد لاحظنا ان سر الاختلاف بين المفسرين هنا مبناه على أن الآية تحتل التقديم والتأخير وتحتل أيضا بقاء الترتيب كما هو وكلا المعنيين ينبغى أن يكون محملاً للآية إلا أننا نقول إذا لم توجد قرينة ظاهرة أو حجة واضحة تدل على التقديم والتأخير واختلف العلماء فى معنى الآية فالأولى هو حمل الآية على الترتيب لأن هو الأصل والتقديم والتأخير على خلاف الأصل وأن له أسراراً وموجباته وأسبابه التى تؤدى إليه، وانه كما قلنا لا يقال بالتقديم والتأخير إلا بحجة واضحة وقرينة ظاهرة.<sup>(٢)</sup> سادساً:- أن تحتل الآية الحقيقة والمجاز معاً. والحقيقة هى: اللفظ المستعمل فيما وضع له.<sup>(٣)</sup>

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور (٣٥/١٩) وتفسير ابن عطية (٢٦/١٢) والإتقان

(٣٩/٣). وأسباب الاختلاف (٨٧) بتصرف.

(٢) راجع ذلك: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢١٨/١٦).

(٣) انظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للشوكانى (٢١) الطبعة

الأولى- مصطفى البابى الحلبي ١٣٥٦هـ.

والمجاز هو اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له على وجه يصح مع قرينة دالة على عدم إرادة الأصلى. (١) وقد وقع خلاف بين العلماء فى وقوع المجاز فقالت بوقوعه طائفة وأنكرته أخرى.

وأقول: عن الأصل فى الكلام أن يحمل على الحقيقة، ومن ادعى صرف شئ من ألفاظ القرآن عن حقيقته إلى مجازه لم يتم له ذلك غلا بعد أربع مقدمات: أحدها: بيان امتناع إرادة الحقيقة وصحة ذلك.

الثانى: بيان صلاحية اللفظ لذلك المعنى الذى عينه وإلا كان مفترىا على اللغة الثالث: الجواب عن الدليل الموجب لإرادة الحقيقة.

الرابع: أن تكون القرينة تصلح لنقلها عن حقيقتها إلى مجازها. (٢) ومن الأمثلة التى توضح ذلك ما يأتى:-

أ- اختلاف العلماء فى تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى﴾ (٤٣) النجم: ٤٣. فقد قال الحسن والكلبى فى تفسيرها: اضحك أهل الجنة فى الجنة، وأبكى أهل النار فى النار، وقال سهل بن عبد الله: اضحك المطيعين بالرحمة وابكى العاصين بالسخط (٤) وهذا التأويل وذاك بالمعنى الحقيقى للضحك والبكاء. وقال الضحاك: اضحك الأرض بالنبات وأبكى السماء بالمطر (٥) وهذا

(١) شرح العقائد النسفية لسعد الدين التفتازانى ص ١٧١ مطبعة مصطفى البابى الحلبي القاهرة ١٣٢١هـ.

(٢) انظر: بدائع الفوائد لابن قيم الجوزية (٢٠٥/٤) ط دار الكتاب العربى بيروت والموافقات للإمام الشاطبى (٩٩/٣) ط. دار المعرفة بيروت.

(٣) سورة النجم آية: ٤٣.

(٤) فتح القدير للشوكانى ج ٥ (١١٦).

(٥) المصدر السابق (١١٦/٥).

تأويل بالمعنى المجازى، وقيل: أضحك الأشجار بالنوار، وأبكى السحاب بالأمطار وهو تأويل بالمعنى المجازى أيضا. (١) فالقولان الأولان حملا للكلام على حقيقته والآخران حملاه على المجاز، وغن كنت أرى أنه ينبغي حمل نصوص الوحي على الحقيق ولا يجوز العدول عنها غلا بدليل يجب الرجوع إليه أو قرينة ظاهرة تصرفه عن المعنى الحقيقى على المعنى المجازى

ب- ومنه أيضا قوله تعالى: ﴿ وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ ﴿٧﴾ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ ﴿٨﴾ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴿٩﴾ ﴾ (٢) وقوله سبحانه أيضا: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ (٣) فقد تعددت أقوال المفسرين فى معنى " الميزان " فقيل: إنه الآلة المعروفة التى يزن الناس بها أشياءهم ويتناصفون بواسطتها فى حقوقهم وهذه هى حقيقته. وقيل: إن المراد به العدل وهو قول كثير من المفسرين ومنهم قتادة ومجاهد والسدى وهو قول الطبرى وابن كثير وغيرهما.

وقيل: الميزان هو الحكم وقيل هو القرآن. (٤)

فالقول الأول حمل الكلام على حقيقته، والأقوال الأخرى حمل الكلام على مجازة. والآية هنا تحتل الحقيقة والمجاز معا فهناك من حمل لفظ الميزان

(١) تفسير القرطبى (١١٦/١٧-١١٧) وزاد المسير (٨٣/٨) بتصرف. سورة الرحمن آية: (٧-٩).

(٢) سورة الرحمن آية (٧-٩).

(٣) سورة الحديد آية: ٢٥.

(٤) تفسير الطبرى (١١٨/٢٧) وابن كثير (٢٧٠/٥) والبحر المحيط لأبى حيان (١٨٩/٨).

على حقيقته المعروفة وهناك من حمّله على المجاز فذهب أكثر المفسرين إلى ان المراد به العدل او الحكم والتعبير بلفظ الميزان يحتمل ذلك حيث إن التعبير بالميزان فيه رمز وإشاره على تحرى العدل والحكم به بين الناس جميعاً، أما القول الأخير الذى اختاره بعضهم وهو أن الميزان يقصد به القرآن فلا يؤيده السياق أو القرائن.

ج- قوله تعالى: ﴿وَأَمْرَاتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾<sup>(١)</sup> اختلف أهل التفسير فى المقصود بقوله "حمالة الحطب" فقال ابن عباس: المراد بذلك أم جميل بنت امرأة أبى لهب كانت تحتطب الشوك فتلقيه فى طريق النبى (ﷺ) ليلاً وقيل: إنها كانت تحتطب الكلام وتمشى بالنميمة وقال سعيد بن جبير: حمالة الخطايا والذنوب<sup>(٢)</sup> فالقول الأول وهو قول ابن عباس تفسير للآية بالمعنى الحقيقى، والقول الثانى تفسير للآية بالمعنى المجازى، والآية تحتل المعنيين معاً.  
سابعاً: أن يدور حكم الآية بين الإطلاق والتقييد.

من اسرار تعدد اقوال المفسرين واختلافهم احتمال الغلطاق والتقييد فى الآية: والمطلق هو ما دل على الماهية بلا قيد.<sup>(٣)</sup> والمقيد: هو ما دل على الماهية بقيد كالدّم المقيد بالسفح فى قوله تعالى ﴿أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾<sup>(٤)</sup> ومن المعلوم أن يجب حمل المطلق على المقيد إذا وجد دليل يقتضى التقييد، ويقع الخلاف بين

(١) سورة المسد آية: ٤. فتح القدير للشوكانى (٥/٥١٢) وتفسير القرطبى (٢٠/٢٣٩).

(٢) فتح القدير للشوكانى (٥/٥١٢) وتفسير القرطبى (٢٠/٢٣٩).

(٣) راجع: الإتقان فى علوم القرآن (٢/٣١).

(٤) سورة الأنعام الآية: ١٤٥.

السلف فى هذا الدليل فتراه طائفة فيحملون المطلق على المقييد ولا تراه أخرى فيبقون المطلق على إطلاقه والمقييد على تقييده.

ومثال ذلك: عتق الرقبة فى الكفارات فقد وردت مقيدة فى كفارة القتل الخطأ

بالرقبة (المؤمنة) قال تعالى: ﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ ﴿١٢﴾

﴿<sup>(١)</sup> ووردت مطلقة فى كفارة الظهر قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ

يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ <sup>(٢)</sup> ﴾ ووردت مطلقة أيضا

فى كفارة اليمين قال تعالى: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ

يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّرتَهُ إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِّن أَوْسَطِ مَا

أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ <sup>(٣)</sup> ﴾ فالرقبة فى كفارة الظهر واليمين

مطلقة تشمل المؤمنة والكافر وفى كفارة القتل الخطأ مقيدة فقالت طائفة بحمل

المطلق على المقييد فلا تجزئ عندهم الرقبة الكافرة فى الظهر واليمين بل لا بد

من رقبة مؤمنة كما هى فى كفارة القتل الخطأ. وقالت طائفة أخرى لا يحمل

المطلق على المقييد إلا بدليل ولا دليل هنا فيبقى المطلق على إطلاقه فيجوز عتق

الرقبة فى كفارة الظهر واليمين. <sup>(٤)</sup> ومن هذا القبيل أيضا: - تقييد ميراث

الزوجين بقوله سبحانه: ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيكُ بِهَا أَوْ دَيْنٍ <sup>(٥)</sup> ﴾

(١) سورة النساء من الآية: ٩٢.

(٢) سورة المجادلة من الآية: ٣.

(٣) سورة المائدة من الآية: ٨٩.

(٤) بحوث فى أصول التفسير د/ فهد الرومى (٨).

﴿<sup>(١)</sup> وإطلاقه في غير ذلك فكان ما أطلق من المواريث كلها مقيداً بعد الوصية والدين قال القرطبي: " ولا ميراث إلا بعد اداء الدين والوصية" <sup>(٢)</sup>﴾  
ثامناً: أن يدور حكم الآية بين العموم والخصوص .

بداية نقول إن العام هو اللفظ الواحد الدال على مسميين فأكثر في وقت واحد  
<sup>(٣)</sup> ومثاله قوله تعالى: ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾ <sup>(٤)</sup> فلفظ السارق وكذا السارقة عام يشمل كل من سرق أو سرقت من غير حصر في عدد معين ومن غير تخصيص. والخاص: هو اللفظ الواحد الدال على مفرد معين ومثاله لفظ " المائة" في قوله تعالى: ﴿ أَلزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴾ <sup>(٥)</sup> ولفظ الثمانين في قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً ﴾ <sup>(٦)</sup> فهذه الأعداد تدل على العدد المعين الذي وضعت له لا يشترك معها فيه معنى آخر. والعموم والخصوص من أسباب وأسرار الاختلاف بين المفسرين فقد يختلفون في عموم لفظ او خصوصه كاختلافهم في عموم او خصوص قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنكِحُوا

(١) سورة النساء آية: ١٢ .

(٢) تفسير القرطبي (٦١/٥) والبرهان للزركشى (١٥/٢).

(٣) انظر: الأحكام في أصول الأحكام للآمدى (١٩٦/٢).

(٤) سورة المائدة آية: ٣٨ .

(٥) سورة النور آية: ٢ .

(٦) سورة النور آية: ٤ .



أَمْشَرَكْتَ حَتَّى يُؤْمِنَ ﴿٢٣١﴾ (١) فقيل هذه الآية حكمها عام فى المشركات والكتابات ثم خصصها قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ (٢) وعلى ذلك يكون الزواج من نساء أهل الكتاب المحصنات جائزا وهذا رأى عامة الفقهاء وهو مروى عن عثمان وحذيفة وجابر وابن عباس وطلحة وغيرهم. وقيل: غنها ليست مخصصة بل المشركات هن عابدات الأوثان من العرب وغيرهم ممن ليسوا بأهل كتاب، وهذا مروى عن قتادة وسعيد بن جبیر. (٣) ومن ذلك أيضا قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَأَسْتَغْفِرُوا لِلَّهِ إِنَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٤) فقد تعددت أقوال المفسرين فى المراد بالناس وهل هو على عمومه أو يقصد به الخصوص فقيل المراد جميع العرب غير قريش وقيل المراد بالناس إبراهيم (عليه السلام) وقيل المراد بالناس آدم (عليه السلام) قاله الزهرى وقد قرئ فى الشواذ "الناسى" بإثبات الياء والمقصود آدم (عليه السلام). (٥)

تاسعاً: التعبير فى الآية بوصف يحتمل أكثر من موصوف.

قد يأتى التعبير القرآنى بذكر وصف يحتمل أكثر من موصوف، ولا يحدد موصوفه فى الآية فيحمل كل مفسر هذا الوصف على ما يحتمله من

(١) سورة البقرة آية: ٢٢١.

(٢) سورة المائدة من الآية: ٥.

(٣) انظر: الناسخ والمنسوخ لابن العربى (٨٣/٧٩/٢) وزاد المسير لابن الجوزى (٢٤٦/١) وما بعدها.

(٤) سورة البقرة آية: ١٩٩.

(٥) زاد المسير (٢١٤/١) وانظر: مختصر شواذ القراءات لابن خالويه (١٢).

الموصوفات وهذا النوع قريب من الذى قبله بل هو باب منه لانه يذكر أوصافا عامة يشترك فيها أكثر من واحد دون أن يحدد الموصوف كلفظ الخنس والنازعات يقول الله تعالى: ﴿وَالنَّزِعَاتِ غَرْقًا ۝١ وَالنَّشِطَاتِ دُشَطًا ۝٢ وَالسَّيْحَاتِ سَبًا ۝٣ فَالسَّيْقَتِ سَبًا ۝٤﴾ (١) فقل في هذه الأوصاف إنها أوصاف للملائكة وقيل للأنجم أو النجوم وقيل : للموت... إلخ. ومثله أيضا: قوله تعالى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنُوسِ ۝١٥﴾ (٢) فهذا وصف يشترك فيه أكثر من موصوف فقل هذا وصف للكواكب والنجوم وقيل بقر الوحش وقيل الأطباء إذا أكنست كوانسها وقيل البقر وقيل النجوم الدارى التى تجرى تستقبل المشرق... إلخ. (٣)

ونقول فى توجيه ذلك: فى هذا النوع وأشباهه يمكن أن تكون هذه الأقوال داخلة ضمن معانى الآية فتحمل عليها جميعا (٤)، ويمكن أن يكون أحدها راجحاً فيكون هو المختار والأولى وما عداه فهو مرجوح وذلك يكون بقريضة ظاهرة أو حجة واضحة.

عاشراً: الاختلاف بين المفسرين فى تعيين مرجع الضمير.

قد يذكر فى الآية الكريمة ضمير يحتمل عوده إلى أكثر من مذكور ومن هنا يختلف أهل التفسير وتعدد أقوالهم فى تعيين مرجع كل ضمير ويترتب على ذلك اختلاف المعنى فينص كل واحد من المفسرين على أحد هذه المعانى.

(١) سورة النازعات آية: ١-٤.

(٢) سورة التكوير آية: ١٥.

(٣) راجع هذه الأقوال فى: الدر المنثور فى التفسير بالمأثور للسيوطى (٤٣٢/٨) بتصرف.

(٤) انظر: مقدمة فى أصول التفسير لابن تيمية (٥٠).

ومن الأمثلة التي تدل على ذلك: ﴿إِلَّا نَضُرُّهُ فَقَدْ نَضَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّا نَرَى اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ ﴿٤٠﴾

﴿١﴾ فقد اختلف المفسرون في مرجع الضمير في "علي" من قوله تعالى: فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ" فقيل: يعود على الرسول (ﷺ) وقيل يعود على أبى بكر الصديق (رضي الله عنه) وقد رجح القول الثانى أبو بكر بن العربى بقوله " قال علماؤنا: وهو الأقوى، لأن الصديق خاف على النبى (ﷺ) من القوم فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ لِيَأْمَنَ عَلَى النَّبِيِّ (ﷺ) فسكن جأشه وذهب روعه وحصل له الأمن وانبت الله شجر ثمامة، وألهم الوكر هنالك حمامة وأرسل العنكبوت فنسجت عليه بيتا فما اضعف هذه الجنود فى ظاهر الحس، وما أقواها فى باطن المعنى... (٢) ونحن نؤيد القول يعود الضمير إلى الصديق لأن السياق يؤيد ذلك.

ومن هذه الأمثلة أيضا:- قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ ﴿٦﴾ ﴿٣﴾ فقد اختلف المفسرون فى مرجع الضمير فى قوله "فملاقية" فقيل: تلاقى ربك، وقيل: تلاقى عمك (٤) وكلاهما صحيح محتمل لأن الإنسان سيلاقى ربه وسيجد عمله إن خيرا فخير وإن شر فشر، قال:

(١) سورة التوبة آية: ٤٠.

(٢) انظر: أحكام القرآن لابن العربى (٩٥١/٢) وتفسير القرطبى (١٤٨/٨) وأسباب

الاختلاف للشايع ٧٤.

(٣) سورة الانشقاق آية: ٦.

(٤) معانى القرآن للزجاج (٣٠٤/٥) تحقيق د/ عبد الجليل عبده شلبى ط عالم الكتب الأولى

﴿وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظِلُّمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ (٤٩) (١) ومن هذا القبيل أيضا:

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٌ﴾ (٧) (٢) ففي مرجع هاء الكناية قولان:

الأول: أن مرجعها إلى الله وبه قال ابن عباس وابن جريح.

الثاني: أن مرجعها إلى الإنسان الكنود روى هذا عن ابن عباس أيضا. (٣)

وكلاهما محتمل أيضا إلا أن النظم الكريم على عوده للإنسان بدليل قوله بعد ذلك "وإنه لحب الخير لشديد ويلحق بهذا النوع أيضا أن يكون في الآية ضميران وكل واحد منهما يرجع إلى مرجع لا يرجع لإليه الآخر فيكون للآية أكثر من معنى فينص كل واحد من المفسرين على احد هذه المعانى مثل قوله تعالى:

﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ (١٠) (٤) ففي قوله يرفعه

ضميران: الضمير الظاهر وهو الهاء وهو فى محل نصب مفعول، والضمير المستتر وهو فى محل فاعل وكل واحد منهما يرجع إلى مرجع لا يرجع إليه الآخر، فالضمير الظاهر يعود على الكلم الطيب ويكون المعنى: والعمل الصالح يرفع الكلم الطيب، والضمير المستتر يعود على الله تعالى ويكون المعنى: والعمل الصالح يرفعه الله وبه قال قتادة والسدى ويحتمل عوده كذلك إلى الكلم

(١) سورة الكهف آية: ٤٩.

(٢) سورة العاديات آية: ٧.

(٣) انظر: زاد المسير لابن الجوزى (٢٧٩/٨) وتفسير الماوردى (٥٠٢/٤).

(٤) سورة فاطر آية: ١٠.

الطيب ويكون المعنى والعمل الصالح يرفعه الكلم الطيب وبهذا يكون معاكسا للقول الأول وبه قال الحسن ويحيى بن سلام<sup>(١)</sup>

السبب الحادى عشر: أن يكون فى الآية القرآنية حذف يحتمل فى تقديره أكثر من معنى، فيذكر كل واحد من المفسرين أحد المعانى المحتملة بناءً على اختلافهم فى المحذوف أو المقدر.

ومثاله ما جاء فى تفسير قوله تعالى: ﴿ وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ﴾<sup>(٢)</sup> قال أبو حيان الأندلسى (العجل) هو على حذف مضافين أى: حب عبادة العجل<sup>(٣)</sup> وقال عامة المفسرين والمعربين: إن التقدير: حب العجل على حذف مضاف واحد<sup>(٤)</sup> وأولى القولين القول الثانى، وذلك تقليلاً للمحذوف، وقد ضعف النحاة قول أبى حيان إن التقدير: حب عبادة العجل، وقالوا: الأولى تقدير الحب فقط<sup>(٥)</sup> وهذا المحذوف مما دل عليه سياق الكلام، قال الطبرى (رحمه الله) ولكنه ترك ذكر الحب اكتفاءً بفهم السامع لمعنى الكلام، إذ كان معلوماً أن العجل لا يشرب القلب وأن الذى يشرب منه حبه<sup>(٦)</sup> وأقول:- فى

(١) تفسير الماوردى (٣/٣٧٠) وأيضاً: الإنصاف فى التنبيه على المعانى والأسباب التى

أوجبت الخلاف للبطلبوسى ص ٨٥.

(٢) سورة البقرة آية: ٩٣.

(٣) البحر المحيط لأبى حيان (١/٤٩٥).

(٤) تفسير الطبرى (١/٤٢٣) وإعراب القرآن للنحاس (١/٢٤٨) ط. عالم الكتب الأولى

١٤٠٥هـ تحقيق / زهير زاهد.

(٥) مغنى اللبيب لابن هشام (٢/٦١٥) دمشق ١٩٦٤م.

(٦) تفسير الطبرى (١/٤٢٣).

هذا المثال إشارة إلى أن أولى التقديرات ما قل فيه التقدير دون ما أكثر وذلك لتقليل مخالفة الأصل بكثرة الحذف والتقدير.  
ومن هذه الأمثلة أيضا:-

قوله تعالى ".....﴿ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَّىٰ النِّسَاءِ أَلَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ (١٢٧) سورة النساء آية ١٢٧.  
ففي متعلق "ترغبون" تقديران:-

الأول: ترغبون في نكاحهن وهذا على حذف "في" وأصل الكلام وترغبون في أن تنكحوهن" وهو قول عائشة وسعيد بن جبير ومجاهد وغيرهم.  
الثاني: ترغبون عن أن تنكحوهن ثم حذف "عن" وهذا قول الحسن. (١) وعلى ذلك فقد اختلف في نوع هذه الرغبة المذكورة في الآية تبعا للاختلاف في تقدير المحذوف، فعلى القول الأول صارت الرغبة في زواجهن (أى يتامى النساء) بسبب المال والجمال وعلى القول الثانى صرن غير مرغوب فيهن.

ومن ذلك أيضا: ما ذكره في قوله تعالى ".....﴿ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (٣٦) ﴿ فجاء عن ابن عباس أن الخير هو النصر والغنيمة، وقال غيره في الكلام حذف والتقدير بيدك الخير والشر فاكتفى بأحدهما لأنه المرغوب فيه. (٣) كما يدل على عموم الخير، وأضيف: أن ذكر الخير دون الشر لطيفة وهى التأدب مع الله تعالى فى نسبة الخير إليه سبحانه وحده كما قال تعالى: ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك"

(١) تفسير الطبرى (٣٠٣/٥) والقرطبي (٤٠٢/٥).

(٢) سورة آل عمران آية: ٢٦.

(٣) زاد المسير لابن الجوزى (٣٦٩/١).

السبب الثانى عشر: اختلاف التفسير بسبب فى تنوع الاستثناء وما يعود عليه قد تتعدد أقوال المفسرين وتختلف آراؤهم فى المراد بالآية تبعاً لاختلافهم واختلاف المعربين فى نوع الاستثناء الوارد فى الآية واختلافهم فيما يعود إليه الاستثناء أيضاً.

ومن هذه الأمثلة التى تدل على ذلك:-

أ- ما جاء فى تفسير قوله: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (٤) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٥) (١) فنلاحظ فى هذه الآية الكريمة انها ذكرت جملة من الأحكام الصارمة القذف وهى: (الجلد للقاذف ثمانين جلدة- عدم قبول شهادته أبداً- الحكم عليه بالفسق) - هذا وقد اختلف العلماء فى مرجع الاستثناء قوله ﴿ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (٢) أم انه يعود على الجملة الأخيرة فقط وهى قوله " وأولئك هم الفاسقون" فذهب أبو حنيفة والقاضى شريح والنخعى وسعيد بن جبير ومكحول وغيرهم إلى أن الاستثناء يرجع إلى الجملة الأخيرة فقط ويكون المعنى أن القاذف إذا تاب وأصلح فإن التوبة ترفع عنه الفسق فقط ويبقى مردود الشهادة أبداً حتى لو أعلن التوبة وصار أعدل أهل زمانه كما أنه لا يسقط عنه حد القذف بالتوبة وذهب جمهور العلماء من المالكية والشافعية والحنابلة إلى أن الاستثناء يرجع إلى جميع الجمل إلا بدليل من نقل أو عقل يخصصه ببعضها، وفى هذه

(١) زاد المسير لابن الجوزى (٣٦٩/١).

(٢) سورة النور آية: (٤-٥).





السَّبْعِ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ ﴿٣﴾<sup>(١)</sup> فقد اختلف آراء المفسرين في مرجع الاستثناء في قوله " إلا ما ذكيتم" وفي نوعه و بالتالى ترتب عليه اختلاف المعنى فقيل: الاستثناء متصل بقوله" وما أكل السبع" وعلى هذا يكون المعنى حرمت عليكم المذكورات إلا ما أدركتم ذكاته مما أكل السبع فهو حلال لكم فيحصر أثر التركيبة في التحليل على ما أكل السبع فقط. وقيل: الاستثناء منقطع ( المستثنى ليس من جنس المستثنى منه) أى حرمت عليكم هذه المذكورات لكن ما ذكيتم فهو لم يحرم عليكم فعلى هذا القول لا يحل شئ مما ذكر في الآية بالتركيبة له. وقيل هو استثناء متصل راجع على كل ما يمكن عوده إليه مما ذكر فيعود على قوله" والمنخفة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع" فيكون حلالاً كل ما أمكنت ذكاته قبل موته مما ذكر وهذا قول جمهور العلماء مفسرين وفقهاء. (٢)

**السبب الثالث عشر:** اختلاف المفسرين في معانى الأدوات والحروف التى يترتب عليه اختلاف التفسير. لقد اهتم المفسرون أهل اللغة بالبحث عن معانى الأدوات والحروف التى تحتاج إليها المفسر وذلك لاختلاف مدلولها فإن الأداة الواحدة أو الحرف الواحد يرد باستعمالات متعددة فى القرآن الكريم حسب مقتضى الحال كما فى قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ ﴿٣٤﴾<sup>(٣)</sup>

(١) سورة المائدة آية: ٣.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي (٥٣٩/٢) تفسير القرطبي (٥٠/٦) وأحكام الأطعمة فى الشريعة الإسلامية د/ عبد الله الطريق (٣٩٣) ط الأولى ١٤٠٤ هـ وأسباب الاختلاف

(٩٤) بتصرف.

(٣) سورة سبأ آية: ٢٤.

فاستعملت "على" في جانب الحق، وفي "في جانب الباطل لأن صاحب الحق كأنه مستعمل يرقب نظره كيف شاء، ظاهرة له الأشياء، وصاحب الباطل كأنه منغمس في ظلام ولا يدرى أين يتوجه<sup>(١)</sup>

أ- وبناء على ذلك فإن الاختلاف في معنى هذه الحروف أو الأدوات يترتب عليه اختلاف التفسير والمعنى كما في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْفُونَ﴾<sup>(٦٠)</sup> فقد تعددت أقوال المفسرين في بيان معنى الآية بسبب اختلاف في معنى "من" من قوله تعالى "منكم" فقيل: إن "من" هنا للبدل وعلى ذلك فالمعنى "وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً" واختار ذلك مجاهد، وقيل: إن "من" هنا تبعيضية أو للتبعيض والمعنى المراد على ذلك: ولو نشاء لقلبنا الخلقة فجعلنا بعضكم ملائكة يخفون من ذهب منكم.<sup>(٢)</sup>

ب- ومن ذلك أيضا: - اختلاف المفسرين في المعنى المراد بقوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَنْعَامَ لِتَرْكَبُوا مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾<sup>(٧١)</sup> تبعاً لاختلافهم في مدلول "من" الأول والثانية في قوله تعالى "منها ومنها تأكلون" فقيل: من الأولى يجوز أن تكون للتبعيض إذ ليس كل الأنعام "تركب- ويجوز

(١) راجع البرهان في علوم القرآن فقد فصل القول في هذه المسألة (٤/١٩٩-٢٠٠).

(٢) راجع زاد المسير لابن الجوزي (٧/٣٢٥) وقد قيل إن حرف "من" يأتي لمعان متعددة منها: لابتداء الغاية وللتبعيض وللتعليل والبدل وللفصل وبمعنى "في" وبمعنى عند وعلى وعن... وقيل غير ذلك. انظر: رصيف المباني في شرح حروف المعاني لأحمد المالقي (٣٢٢) تحقيق د/ احمد الخرائط مطبعة زيد بن ثابت ١٣٩٥هـ مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق.

(٣) سورة غافر آية: ٧٩.

أن تكون لابتداء الغاية إذ المراد بالأنعام شئ خاص وهى الإبل لأنه يعهد للركوب غيرها وأما الثانية فكالأولى

وقال ابن عطية: هى لبیان الجنس، قال: لأن الخيل منها ولا تؤكل... (١)

ج- ومن ذلك أيضا اختلاف المفسرين فى معنى قوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا

بِرءُوسِكُمْ﴾ (٦) فى آية الوضوء، وذلك تبعا لاختلاف العلماء فى المراد بالباء هنا ومدلولها (٣) حتى ترتب على ذلك خلاف فى الحكم الفقهي المتعلق بالآية متشعب المسالك وفى ذلك يقول ابن العربى (رحمه الله) ومسألة مسح الرأس فى الوضوء معضلة، ويا طالما تتبععتها لأحيط بها حتى علمنى الله تعالى بفضله إياها فخذها مجملة مسجلة بالصواب فى حكمها واستيفائها فى كتب المسائل" (٤) - ثم ذكر فيها أحد عشر قولاً - فقد قيل إن الباء فى الآية للتبويض وأنكره بعضهم، كما أنكره ابن العربى فى أحكامه بقوله "ظن بعض الشافعية وحشوية النحوية أن الباء للتبويض، ولم يبق ذو لسان رطب إلا وقد أفاض فى ذلك حتى صار الكلام

(١) الدر المصون للسمين الحلبي (٥٣/٦) بتصرف.

(٢) سورة المائدة آية: ٦.

(٣) تعددت استعمالات الباء ومدلولاتها فى القرآن الكريم ومنه (التعدية، الإلصاق، التعدية، الاستعانة، المصاحبة السببية، التعليل، البدلية، الاستعلاء، القسم، التوكيد، التبويض) راجع فى ذلك: شرح الكوكب المنير فى أصول الفقه للشيخ محمد أحمد الفتوحى (٢٦٧/١-٢٧١) تحقيق د/ محمد الزحيلي د/ نزيه حماد ط ١ (١٤٠٠هـ) جامعة أم القرى.

(٤) أحكام القرآن لابن العربى (٥٦٨/٢).

فيها إخلالا بالمتكلم ولا يجوز لمن شدا طرفا من العربية أن يعتقد في الباء ذلك... (١)

وقال العلامة القرطبي "أجمع العلماء على أن من مسح رأسه فقد أحسن وفعل ما يلزمه. ثم قال: والباء مؤكدة زائدة ليست للتبويض والمعنى: وامسحوا رءوسكم" (٢)

وعلى ذلك يترتب على القول الأول- وهو أن الباء للتبويض- أنه يكفي في الوضوء مسح بعض الرأس وليس جميع الرأس كما قال بعض الشافعية وغيرهم، وعلى القول الثاني بأن الباء مؤكدة زائدة وليست للتبويض فإنه يتعين مسح جميع الرأس وليس بعضها وقيل بان الباء هنا لإفادة معنى بديع وهو الدلالة على ممسوح بع لأن المسح لغة لا يقتضى ممسوحاً به فلو قال: وامسحوا رءوسكم لأجزأ المسح باليد إمراراً من غير شئ على الرأس فدخلت الباء لتقيد ممسوحاً به وهو الماء فكأنه قال: وامسحوا برءوسكم الماء... (٣) فالخلاف إذا في مدلول الباء في الآية ترتب عليه الخلاف في المعنى والحكم.

د- ومن هذا القبيل أيضاً: اختلافهم في تفسير قوله تعالى: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ (٤) بسبب الاختلاف في مدلول الباء في "بها" فقيل: إنها جاءت صلة لتقوية الكلام وتأكيده والمعنى: يشربها، وقيل: إنها جاءت للتبويض والمعنى على

(١) المصدر السابق (٥٧١/٢) وشرح الكوكب المنير (٢٧١/١).

(٢) تفسیر القرطبي (٨٧/٦).

(٣) المصدر السابق (٨٨/٦) وأحكام القرآن لابن العربي (٥٧١/٢).

(٤) سورة الإنسان آية: ٦.

ذلك: يشرب منها، وقيل هى على ظاهرها على معنى: يشرب بها عباد الله الخمر يمزجونها بها. (١)

### توجيه ذلك الاختلاف:-

حاول بعض العلماء الجمع بين أقوال المفسرين المختلفة بسبب الاختلاف فى معانى الحروف والأدوات المتعددة فقالوا إن الحروف يمكن أن يتناول بعضها مكان بعض أو يقوم بعضها مقام بعض وهذا اتجاه الكوفيين من النحاة ولكن ابن تيمية (رحمه الله) رد هذا القول وأنكره واختار عليه القول بالتضمن أى القول بتضمن الفعل معنى فعل آخر وتعديه تعديته وهو اتجاه البصريين ومذهبهم قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "والعرب تضمن الفعل معنى الفعل وتعديه تعديته ومن هنا غلط من جعل تقوم مقام بعض فى قوله: ﴿ قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجِكَ إِلَى نِعَاجِهِ ﴾ (٢) وقوله: ﴿ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ﴾ (٣) أى مع الله ونحو ذلك ثم قال والتحقيق ما قاله نحاة البصرة من التضمن فسؤال النعجة يتضمن جمعها وضمها إلى نعاجه، وكذلك قوله: ﴿ وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِينَ أُوْحِيَْنَا إِلَيْكَ ﴾ (٤) ضمن معنى يزيغونك ويصدونك، وكذلك قوله: ﴿

(١) زاد المسير لابن الجوزى (٤٣٠/٨).

(٢) سورة ص آية: ٢٤.

(٣) سورة آل عمران آية: ٥٢.

(٤) سورة الإسراء: ٧٣.

وَنَصَرْنَاهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا ﴿٧٧﴾ (١) ضمن معنى نجيناه وخلصناه

وكذلك قوله " يشرب بها عباد الله " ضمن يروى بها ونظائره كثيرة (٢)

وهذا الذى ارتضاه شيخ الإسلام من اختيار معنى التضمين أولى وأبلغ من القول بتناول الحروف من حيث أن التضمين يتعلق بإشراب كلمة معنى كلمة أخرى أوسع المعانى بأوجز الألفاظ.

السبب الرابع عشر: اختلاف المفسرين فى الألفاظ التى يوهم ظاهرها إتمام الزيادة أو عدمها

- قد يختلف المفسرون فى تفسير لفظة من كتاب الله فمنهم من يطلق عليها أنها زائدة واصل المعنى تام بدونها وأنها ما جاءت إلا للتقوية والتأكيد ومنهم من جعلها أصلية فى الكلام وأصل المعنى لا يتم إلا بها. وتوضيح المسألة بإيجاز:- أن العلماء قد اختلفوا فى جواز إطلاق هذه العبارة (يعنى الزيادة) فى كتاب الله تعالى، وهذا مترتب على تحديد المراد بتلك الزيادة، فمن أنكر وقوع الزائد فى العربية وفى القرآن، إنما أراد إنكار زيادة لفظ لا فائدة فيه ولا معنى له، لأن الكلام العارى عن الفائدة والمعنى هذيان ونقص لا يقصده العقلاء فى كلامهم فكيف برب العالمين. (٣) وقال الرازى: " لا يجوز أن يتكلم الله تعالى بشئ ولا يعنى به شيئاً لأن التكلم بما لا يفيد شيئاً هذيان وهو نقص على الله تعالى محال، ولأن الله وصف القرآن بكونه هدىً وشفاءً وبياناً لا يحصل بما

(١) سورة الأنبياء: ٧٧.

(٢) راجع: مقدمة فى أصول التفسير لابن تيمية (٥٢).

(٣) راجع: البرهان فى علوم القرآن (٧٢/٣) ط دار المعرفة بيروت.

لا يفهم معناه" (١) أما من أثبته فهو يقول زائد عن أصل المعنى جاء لغرض التقوية والتأكيد وسوف نستعرض بإيجاز - وجهة نظر المفسرين فى هذه المسألة:- يقول ابن عطية عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فِيمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لَئِن لَّهٗمَّ ۙ﴾ (٢) "وما" جرد عنه معنى النفى ودخلت للتأكيد وليست زائدة على الإطلاق لا معنى لها وأطلق عليها سيبويه (٣) اسم الزيادة من حيث زال عملها" (٤) وقال البيضاوى (ولا نعى بالمزيد اللغو الضائع فإن القرآن كله هدى وبيان بل ما لم يوضع لمعنى يراد منه، وإنما وضعت لأن تذكر مع غيرها فتقيد له وثيقة وقوة وهو زيادة فى الهدى غير قادح فيه" (٥) وقال صاحب "الدر المصون" فى تقريره لمعنى الزيادة عند القائلين بها: إن القائلين يسمون هذا زائدا لا يعنون أنه يجوز سقوطه ولا أنه مهمل لا معنى له، بل يقولون زائد للتوكيد فله

(١) راجع: المحصول فى أصول الفقه لفخر الدين الرازى (١/٥٣٩-٥٤١) تحقيق طه فياض ط جامعة الإمام محمد بن سعود الرياض الأولى ١٣٩٩هـ.

(٢) سورة آل عمران أية: ١٥٩.

(٣) هو إمام النحو أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر الفارسى ثم البصرى أخذ النحو عن الخليل بن أحمد ولازمه وألف "الكتاب" فى النحو توفى سنة ثمانين ومائة وقيل غير ذلك انظر فى ترجمته سير أعلام النبلاء للذهبي (٨/٣٥١)، وإنباه الرواة للقفطى (٢/٣٤٦) تحقيق أبو الفضل إبراهيم دار الفكر العربى القاهرة ومؤسسة الكتب الثقافية بيروت ١٤٠٦هـ.

(٤) المحرر الوجيز (٣/٢٧٩).

(٥) أنوار التنزيل للبيضاوى (١/٤٤) ط دار الكتب العلمية بيروت الأولى ١٤٠٨هـ.

أسوة بسائر ألفاظ التوكيد الواقعة في القرآن<sup>(١)</sup> وتجنبنا لما يوهمه لفظ "الزيادة" كانوا يرون استبداله بألفاظ "الصلة، والمقحم، والتوكيد" تأدبا مع القرآن لئلا يتوهم فيه ما لا يليق به من وجود ألفاظ لا فائدة فيها ولا معنى لها. ويقرر الزركشى هذا بقوله والأكثرين ينكرون إطلاق هذه العبارة- (يعنى الزيادة) في كتاب الله ويسمونه التأكيد ومنهم من يسميه بالصلة، ومنهم من يسميه المقحم.... والأولى اجتناب مثل هذه العبارة في كتاب الله فإن مراد النحويين بالزائد من جهة الإعراب لا من جهة المعنى<sup>(٢)</sup> فمثل هذا الخلاف في تسميتها زيادة أو صلة أو مقحم أمر يستوى فيه الجميع لأنها أتت لتقوية الكلام وتأكيد تحت أى مسمى مما تقدم وإنما وقع الكلام فيها طلبا للتأدب مع القرآن ولدفع سوء الفهم فإنه يعبر بلفظ الصلة أو التأكيد أو ما شابه ظاهره كذلك فإن مقصدهم أنه أتى به لغرض التقوية والتأكيد، فحاش للفتنة واحدة بل لحرف واحد من كتابه تعالى أن يذكر عبثاً دون فائدة -

ومن الأمثلة التي توضح ذلك:- أولاً ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّهُمْ فِيمَا إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَرًا وَأَفْئِدَةً﴾<sup>(٣)</sup> فقد اختلف العلماء في "إن" في هذه الآية، فقال بعضهم: هي شرطية وجزاء الشرط محذوف والتقدير إن مكناكم فيه طغيتم وبغيتم- وهذا القول ضعيف لأن فيه

(١) الدر المصون للسمين الحلبي (٤٦٢/٣) بتحقيق د / أحمد الخراط ط دار القلم دمشق

١٤٠٦هـ

(٢) البرهان في علوم القرآن (٧٠/٣-٧٢) والبحر المحيط في أصول الفقه للزركشى (٤٥٩/١).

(٣) سورة الأحقاف آية:٢٦.



حذفا وتقديراً وهو خلاف الأصل ولا يصار إليه إلا بحجة واضحة وقد عقب على هذا القول ابن عطية فقال: "وهذا تنطع في التأويل"<sup>(١)</sup> وقال آخرون: هي زائدة بعد "ما" الموصولة حملاً لـ"ما" الموصولة على "ما" النافية، لأن "ما" النافية تزداد بعدها لفظة "إن" ويكون المعنى: مكناهم في مثل ما مكناكم فيه، واستشهدوا على زيادة "إن" بعد "ما" النافية بوروده في شعر العرب وبهذا قال ابن قتيبة.<sup>(٢)</sup> وقال آخرون هي أصلية ففي الكلام بمعنى النفي، أى: ولقد مكناهم في الذى لم نمكنكم فيه من القوة فى الأجساد وكثرة فى الأموال والأولاد.....

وهذا القول هو أولى الأقوال بالصواب لأن التأصيل هو الأصل ولا ينتقل عنه إلا بدليل يجب الرجوع إليه، وهذا ما رجحه كثير من المفسرين أيضاً.<sup>(٣)</sup> المثال الثانى:- مجئ لفظة "لا" فى سياق القسم فى عد من الآيات مثل قوله تعالى: ﴿ فَلَا أَقْسِمُ بِمَوْقِعِ الْجُومِ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴿٧٦﴾ ﴾<sup>(٤)</sup> وقوله تعالى: ﴿ لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴿١﴾ وَلَا أَقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ ﴿٢﴾ ﴾<sup>(٥)</sup> وقوله أيضاً: ﴿ لَا أَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴿١﴾ ﴾<sup>(٦)</sup> فقد اختلف المفسرون فى

(١) المحرر الوجيز لابن عطية (٣٥/١٥).

(٢) تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة الدينورى (٢٥١) تحقيق السيد أحمد صقر- ط دار التراث القاهرة ط ثانية ١٣٩٣هـ.

(٣) انظر فى ذلك: المحرر الوجيز (٣٥/١٥)- وتفسير الطبرى (٢٨/٢٦). وتفسير ابن كثير (٢٧١/٧) ط الشعب. القاهرة والبحر المحيط لأبى حيان (٤٤٧/٩) ومعانى القرآن للفراء (٥٦/٣) ط عالم الكتب . بيروت الثانية ١٤٠٣هـ.

(٤) سورة الواقعة آية: ٧٥-٧٦.

(٥) سورة القيامة آية: ١-٢.

(٦) سورة البلد آية: ١.

مدلول هذه الآيات وهل القسم قائم ومثبت أم أنه غير قائم ومنفى، وذلك بسبب اختلافهم فى معنى "لا" الواردة فى سياق القسم؟ فمنهم من قال: إن لأن على أصلها فى إرادة النفى وأنها دخلت على فعل القسم فنفته ويكون المعنى: لست أقسم على ما ذكر لظهوره ووضوحه. وهذا المعنى يرده قوله تعالى أولاً: **فَلَا أَقْسِمُ بِمَوْعِدِ الْجُورِ** ثم قوله بعد ذلك منبهاً على عظيم هذا القسم "وإنه لقسّم لو تعلمون عظيمٌ فقد أثبتته هنا فلا يصح أن يكون نهاء قبل. ومثله قوله تعالى "لَا أَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ" فلا يكون نفياً للقسم بالبلد وقد قال سبحانه فى آية أخرى ﴿وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾ (١) فأقسم به، والبلد المراد فى الآيتين مكة المكرمة بالاتفاق. وهناك رأى آخر يقول إن القسم قائم وثابت ومقصود ثم اختلف أصحاب هذا القول فى توجيه "لا" أو بيان مدلولها فى سياق الآية فقول: إنها على بابها فى النفى لكنها لم تنف القسم وإنما نفت كلاماً مقدراً رداً لكلام المشركين فى إنكار البعث ثم استأنف القسم فالتقدير مثلاً: صحة لما أنكرتموه من البعث - ثم استأنف - أقسم بيوم القيامة وقيل: إنها صلة لتأكيد الكلام وتقويته جريا على عادة العرب فى أساليب خطابها وقيل: إن أصلها: لا أقسم بيوم القيامة. أشبعت حركة اللام وهى الفتحة حتى تولدت عنها ألف فصارت لا أقسم (٢) وكلها توجيهات محتملة وعلى أى حال: فالقول بأن القسم قائم ومراد وهو الصواب الذى نؤيده ويؤيده نظم الآيات وإن اختلفوا فى توجيهه مع لا النافية.

(١) سورة التين آية : ٣.

(٢) راجع فى ذلك: زاد المسير لابن الجوزى (١٥٠/٨) (٤١٥/٨) - وتفسير الماوردى

(١٥٠/٦) بتصرف.

## المطلب الرابع

### أسباب متعلقة بالاختلاف العقدي وانتصار بعض المفسرين لمذهبهم العقدي

لقد منيت الأمة بأن تفترق أكثر من سبعين فرقة، وأن يلبسها الله شيعاً ويذيق بعضها بأس بعض، وإن كانت لا تزال طائفة من هذه الأمة ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله - نقصد ما عليه أهل السنة والجماعة - فهم أقرب الطوائف هدياً وأشبههم دلاً بالنبي (ﷺ) وأصحابه هذا وقد تناولت كل طائفة كتاب الله تفسرف بما ارتضته لنفسها من اعتدال أو تطرف فظهرت مجموعة التفسير كالمرايا المجلوة تتطبع فيها صور الناظرين لها على اختلاف مشاربهم وتباين منازعهم. ولا عزو. فكل إناء بما فيه ينضح ، وكل يغنى على ليلاه....

ومن هنا تجد تفسير أهل السنة تظهر فيها عقيدة أهل السنة وتفسير غيرهم كالمعتزلة مثلا تظهر فيها عقيدة الاعتزال كما سنبين-، وهلم جرا.... وإن الاختلاف العقدي بين العلماء من أوسع أسباب اختلاف أقوال المفسرين في فهم الآيات وتوجيهها، ويظهر تأثير الاعتقاد على الأفهام لدى المتأخرين حيث يصطبغ الإنسان بمذهبه ومعتقده في صغره ونشأته، ثم يعتاد عليه فلا يتحول عنه وتصبح النصوص الشرعية لدى متعصبى المذاهب هى تدليل وتبرير للمعتقدات لا أن المعتقدات مبنية على ما تدل عليه الآيات وتهدى إليه، ومن هنا فإن بعض المفسرين - (وخاصة من خالفوا مذهب أهل السنة) - دفعهم التعصب والانتصار لمذهبهم التى اعتقدوها على العدول فى تفسير القرآن عن الفصح إلى الركيك وذلك بصرف نصوص القرآن والسنة عن ظاهرها وبالأخص فيما يتعلق بصفات البارى سبحانه وأيضا بتحريف الكلم عن مواضعه أو التأويلات الباطلة التى تخالف لسان العرب الذى نزل به القرآن الكريم، المهم أنهم كانوا

يلوون نصوص القرآن بما يوافق آراءهم ومعتقداتهم. فأرادوا تصحيح مذاهبهم بحمل الآيات عليها وقد قيل: " فإذا حمل حامل آية من كتاب الله أو لفظاً من الفاظ رسول الله (ﷺ) على أمثال هذه المحامل وأزال الظاهر الممكن إجراءه لمذهب اعتقده فهذا لا يقبل"<sup>(١)</sup> ويرد على قائله. وإن موضوع الاختلاف العقدي باب قد يتسع باختلاف المذاهب والفرق المتعددة، أو يضيق باختلاف المفاهيم داخل المذهب الواحد الواسع كاختلاف بعض علماء السنة والجماعة في مفهوم الإيمان .... أو اختلاف متأخري الأشاعرة<sup>(٢)</sup> في تأويل آيات بعض الأسماء والصفات- كما سنبين ذلك هذا وإن تتبع هذا الموضوع بالدراسة والبحث تفصيلاً وتدليلاً وتمثيلاً يحتاج إلى إفراده استقلالاً، ولعل في إيجاز العبارة ما يغنى عن الإطالة ولذا فإنني سأذكر بعض النماذج التي توضح انتصار بعض المفسرين لمذاهبهم الاعتقادية على وجه الاستشهاد حتى تكتمل الفائدة- فلذا، وسأخص بالذكر بعض المفسرين المعروفين بمناصرتهم لمذهب المعتزلة ولمبادئ الاعتزال وأصوله والذين لجأوا إلى تأويل القرآن لتكون شاهداً على صحة قول المعتزلة بهذه الأصول، ولجأوا أحياناً إلى إخراج تلك التأويلات والأساليب القرآنية عن طريق المجاز دون الحقيقة، أو التأويلات البعيدة التي لا يؤديها النظم والسياق وفيها تكلف شديد لتطابق تلك المبنى والأصول الاعتزالية،

(١) راجع: البرهان في أصول الفقه للجويني (٣٥٦/١) ط دار الوفاء الثالثة ١٤١٢هـ.

(٢) الأشاعرة هم أتباع أبي الحسن الأشعري وإليه ينتسبون مذهبهم في الصفات إثبات سبه صفات فقط لدلالة العقل عليها وهي: السمع والبصر والعلم والقدرة والكلام والحياة والإرادة ، ولهم مقالات أخرى خالفوا بها أهل السنة في أبواب مختلفة في الكلام وفي الإيمان والكسب وغيرها وقد رجع أبو الحسن عن مذهبه هذا ولم يرجع أتباعه راجع في ذلك: الملل والنحل للشهرستاني (١٠٦/١) تحقيق: أمير على مهنا، وعلى حسن فاعور ط دار المعرفة بيروت الثانية ١٤١٣هـ.

ومن أشهر هؤلاء المفسرين الذين عرفوا بمناصرتهم للمعتزلة: الزمخشري.<sup>(١)</sup> والقاضى عبد الجبار.<sup>(٢)</sup> وغيرهم وقبل أن نذكر بعض النماذج التى تبرهن على صحة ما قلناه من تفسير الزمخشري أو القاضى عبد الجبار يلزمنا أن نذكر

(١) هو ابو القاسم محمود بن عمرو بن محمد بن عمر الخوارزمى الإمام الحنفى المعتزلى الملقب بجار الله ولد فى رجب سنة ٤٦٧هـ فى زمخشر وهى قرية من قرى خوارزم وقدم بغداد ولقى الكبار وأخذ عنهم ودخل خرسان مراراً عديدة، ورحل إلى مكة وألف فيها تفسيره الكشاف ثم عاد إلى جرجانية خوارزم فتوفى بها سنة ٥٣٨هـ من مؤلفاته غير الكشاف كتاب أساس البلاغة والفائق فى الحديث- وريبع الأبرار ونصوص الأخبار- والمفصل فى النحو.... وغيرها، وقد اعتنى الزمخشري فى تفسيره هذا ببيان وجوه الإعجاز القرآنى وإظهار جمال النظم وبلاغته وتميز بذلك، إلا أنه يؤخذ عليه إسرافه فى مناصرة مذهب الاعتزال الذى كان كثيراً ما تفاخر به وتبظاهر به حتى نقل عنه أنه كان إذا قصد صاحباً له واستأذن عليه فى الدخول يقول لمن يأخذ له الإذن قل له أبو القاسم المعتزلى بالبيا" وكان يدس الاعتزال فى تفسيره ولا يدركه إلا حاذق حتى قال البلقينى" استخرجت من الكشاف اعتزالاً بالمناقيش... " (الاتقان للسيوطى (١٩٠/٢) وينظر فى ترجمته: طبقات المفسرين للدواوى (٣١٤-٣١٦) تحقيق/ على محمد عمر- مكتبة وهبة الطبعة الأولى وأيضاً: " طبقات المفسرين للسيوطى (١٢٠/١٢١) مكتبة وهبة الطبعة الأولى- والتفسير والمفسرون للذهبي (٤٦٥/١) دار الكتب الحديثة الأولى ١٣٨١.

(٢) هو عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمذانى الأسد آبادى أبو الحسين شيخ المعتزلة فى عصره، وهم يلقبون قاضى القضاة ولا يطلقون هذا اللقب على غيره من مصنفاته: تنزيه القرآن عن المطاعن، والأملى، والمغنى فى أبواب التوحيد والعدل، وتثبيت دلائل النبوة ولى قضاء الري ومات فيها سنة ٤١٥هـ - ينظر فى ترجمته: الأعلام للزركلى ج ٣ ص (٢٧٣-٢٧٤) ط دار العلم للملايين بيروت ١٩٩٠م.

نبذة مختصرة عن فرقة المعتزلة وأصل نشأتهم وأصولهم الخمسة حتى تتم الفائدة. فنقول وبالله التوفيق:-

**المعتزلة:** هم أتباع واصل بن عطاء المتوفى سنة (١٣١هـ) وقد بدأ هذا المذهب على يديه ثم انتشر بعد ذلك على يد أتباعه<sup>(١)</sup> وقد أقام المعتزلة مذهبهم على أصول خمسة إذا أكملت في الإنسان عدوه معتزليا وإلا فلا، وقد ترتب على ذلك أن أولوا ما خالفها من القرآن الكريم وعدوه من قبيل المتشابه الذي يجب رده إلى المحكم وهو عندهم ما وافق تلك الاصول،<sup>(٢)</sup> وسنحمل تلك الأصول الخمسة فيما يأتي:-

**الأصل الأول:** التوحيد، ويقصدون به نفى الصفات، ونفى رؤية الله تعالى فهمي عندهم مستحيلة لما يلزمها من الجسمية والجهة، وقالوا إن القرآن مخلوق لله تعالى.

**الأصل الثاني:** العدل، وبنوا على هذا الأصل<sup>(٣)</sup> أن الله تعالى لا يفعل القبيح ورتبوا على ذلك أن الرزق هو الحلال فقط فالحرام لا يسمى رزقا لأن الرزق عندهم ما يصح تملكه، وهذا بخلاف ما عليه أهل السنة من أن الله يخلق الحسن

---

(١) بدأ مذهب المعتزلة على يد واصل بن عطاء ت (١٣١هـ)، ثم انتشر واشتهر على يد عمرو بن عبيد، وأبى هذيل العلاف، وإبراهيم النظام واستحكم أمر هذا المذهب حين أعتق الخليفة المأمون القول بخلق القرآن وأخذ يفرض ذلك بقوة السلطان" انظر: أسباب الاختلاف د/ الشايع ص(١٠٦).

(٢) شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (١٢٨-١٤٩) ط ونشر مكتبة وهبة. تحقيق د/ عبد الكريم عثمان.

(٣) انظر هذه المسائل بالتفصيل في: المصدر السابق (١٣٢-١٩٩) وأيضا: مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية (٨٣).

والقبيح وأنه لارازق إلا الله وأن الرزق ما يصح الانتفاع به مطلقاً فيشمل الحلال والحرام.

ومن المسائل التي رتبها المعتزلة على هذا الأصل أيضاً: وجوب الصلاح والأصلح على الله تعالى رعاية لمصالح العباد، وأهل السنة يقولون لا يجب على الله شئ فإله يفعل ما يشاء ويقضى ما يريد ومن هذه المسائل المترتبة على العدل عند المعتزلة أيضاً: أن الله لا يريد المعاصي بخلاف أهل السنة القائلين لا يجرى في العالم غلاما ما يريده الله تعالى. ويقولون أيضاً أى (المعتزلة) إن الله لا يخلق أفعال العباد بل هم الذين يخلقون أفعال أنفسهم....، ويقولون أيضاً: إن القرآن مخلوق ومحدث فهو فعل من أفعال الله أما أهل السنة فالقرآن عندهم كلام الله المنزل غير مخلوق. (١) أيضاً قال المعتزلة بناء على هذا الأصل بالتحسين والتقييح العقليين فهم يقولون: إن الحسن والقبح صفتان ذاتيتان وأن العقل هو الذى يحسن ويقبح ويوجب أما أهل السنة فيقولون: عن الشرع هو الذى يحسن ويقبح ويوجب....

**الأصل الثالث:** الوعد والوعيد<sup>(٢)</sup> وبنوا على هذا أن الله تجب عليه إثابة الطائع وعقاب العاصي ولا غفران لأهل الكبائر إذا ماتوا قبل التوبة وأنهم مخلدون فى النار، والثواب والعقاب حتميان على الله، وهو مخالف لما عليه أهل السنة فالله لا يجب عليه شئ فتوابه فضل وعقابه عدل ومرتكب الكبيرة عندهم تحت المشيئة إن شاء الله غفر له وغن شاء عذبه.

(١) شرح الأصول الخمسة (٥٢٧).

(٢) المصدر السابق (١٣٤) وأيضاً (٦١١).

**الأصل الرابع:** المنزلة بين المنزلتين وبنوا عليه أن مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر بل هو في منزلة وسط بين المنزلتين ويقولون بل هو فاسق. (١)

**الأصل الخامس:** الأمر بالمعروف والنهي عن المکر، وقد بالغوا في هذا الأصل حتى قالوا: إذا لم يستطع دفع المنکر باليد دفعه بالسيف مستدلين بقوله

تعالى: ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَىٰ حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾ (١)

﴿(٢) فلم يفرقوا في ذلك بين صاحب السلطان وغيره، وتطرفوا في فهم هذا الأصل وخرجوا به عن حده وقصدوا به الخروج على الإمام. (٣) فهذه هي أصولهم التي تجمع الطائفة ومن لم يحقق هذه الأصول فليس بمعتزلي ومن هنا تكلفوا في سبيل تحقيقها بتأويل النص القرآني وتحريف الكلم عن مواضعه، يقول د/ مصطفى زيد: "فكان للمعتزلة مفسرون يستمدون من مبادئ مذهبهم تفسيراً لبعض آيات القرآن، ويتكلفون في تأويل هذه الآيات لتطابق تلك المبادئ ومن أشهرهم الزمخشري والقاضي عبد الجبار" (٤) وإليك بعض الأمثلة التي تبرهن على صدق كلامنا:-

قال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ، قَالَ رَبِّ أَرِنِي إِلَيْكَ قَالَ لَنْ نَرِنِّي وَلَكِنْ نُنظِّرُ إِلَى الْجِبَلِ فَإِنْ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ، فَسَوْفَ نَرِنِّي فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجِبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ

(١) سورة الواقعة آية: ٧٥-٧٦.

(٢) سورة الواقعة آية: ٧٥-٧٦.

(٣) سورة الواقعة آية: ٧٥-٧٦.

(٤) سورة الواقعة آية: ٧٥-٧٦.



وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٣﴾ (١) قال الزمخشري عند تفسيره لهذه الآية ما نصه "... وكلمه ربه" من غير واسطة كما يكلم الملك، وتكليمه أن يخلق الكلام منطوقاً به فى بعض الأجرام كما خلقه مخطوطاً فى اللوح، وروى أن موسى (عليه السلام) كان يسمع ذلك الكلام من كل جهة.... "أرنى انظر إليك" ثانى مفعول أنظر إليك... "ثانى مفعول لأرنى محذوف، أى: أرنى نفسك أنظر إليك... فإن قلت: كيف طلب موسى (عليه السلام) ذلك وهو أعلم الناس بالله وصفاته وما يجوز عليه وما لا يجوز، وبتعالیه عن الرؤية التى هى إدراك ببعض الحواس، وذلك إنما يصح كان فى جهة، وما ليس بجسم ولا عرض فمحال أن يكون فى جهة، ومنع المجبرة إحالته فى العقول غير لازم لأنه ليس بأول مكابرتهم.... قلت: ما كان طلب الرؤية إلا لبيكت هؤلاء الذين دعاهم سفهاء وضلالاً وتبراً من فعلهم وليقمهم الحجر، وذلك أنهم حين طلبوا الرؤية أنكروا عليهم من وأعلمهم الخطأ ونبههم على الحق، فلجوا وتمادوا فى لجاجهم، وقالوا: لا بد ولن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة فأراد أن يسمعوا النص من عند الله باستحالة ذلك، وهو قوله: "لن ترانى" ليتيقنوا وينزاح عنهم ما دخلهم من الشبهة... وقوله "انظر إليك" وما فيه من معنى المقابلة التى هى محض التشبيه والتجسيم دليل على أنه ترجمة عن مقترحهم، وحكاية لقولهم وجل صاحب الجمل أن يجعل الله منظوراً إليه مقابلاً بحاسة النظر، فكيف يمن هو اعرف فى معرفة الله تعالى من واصل بن عطاء، وعمرو بن عبيد، والنظام وأبى الهذيل والشخين وذلك وجميع المتكلمين؟ فإن قلت: ما معنى لن؟ قلت: تأكيد النفى الذى تعطيه لا، وذلك أن "لا" تنفى المستقبل، تقول: لا أفعل غداً، فإذا أكدت نفيها ولن ترانى تأكيد وبيان، لأن النفى

(١) سورة الواقعة آية: ٧٥-٧٦.

مناف لصفاته. فإن قلت: كيف اتصل الاستدراك في قوله "ولكن بما انظر إلى الجبل" بما قبله؟ قلت: اتصل به على معنى أن النظر إلى محال فلا تطلبه، ولكن عليك بنظر آخر...<sup>(١)</sup> فنلاحظ هنا أن الزمخشري قد حاول وجاهد في تفسير هذه الآية أن يقرر مذهبه ومعتقده الاعتزالي في أمور عدة، فصرح بأن كلام الله مخلوق... وقد غفل عن أن الآية مسوقة مساق الامتحان على موسى (عليه السلام) بأن الله اصطفاه وخصه بالكلام قال تعالى: ﴿ قَالَ يَمْوسَىٰ إِنَّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَلِمِي فَخُذْ مَا آتَيْتُكَ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ ﴾<sup>(٢)</sup> وزاد انحرافه واضطرابه حين حاول نفي الرؤية وتأويل طلب موسى (عليه السلام) ذلك بوجوه وتأويلات مكلفة وبعيدة غاية البعد وقد أجاد ابن المنير الاسكندراني في تعقيبه على كلام الزمخشري بقوله: "ما أشد اضطراب كلامه في هذه الآية، لأن غرضه أن يدحض الحق بالضلالة ويشين بكفه وجه الغزاة هيهات قد تبين الصبح لذى عينين فالحق أبلغ لا يمازجه ريب إلا عند ذى رين...<sup>(٣)</sup>

(١) تفسير الكشاف للزمخشري (١١١/٢) وما بعدها. ط دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت لبنان.

(٢) سورة الأعراف آية ١٤٤.

(٣) انظر: الإنتصاف فيما تضمنه الكشاف من الإعتزال على حاشية الكشاف لمحمد بن المنير الأسكندراني (١١٢/٢). ومعلوم عند أهل السنة والجماعة أن الرؤية ثابتة بالكتاب

والسنة من ذلك قوله تعالى: ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾ ﴾ (القيامة آية

٢٢-٢٣). وقوله: ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴿٢٦﴾ ﴾ والحسنى هي دخولهم

الجنة والزيادة تمتعهم برؤية ربهم... (الآية من سورة يونس آية: ٢٦) والأحاديث عديدة منها ما رواه مسلم بسنده عن أبي هريرة أن أناسا قالوا لرسول الله: هل نرى ربنا يوم=

ب- ومن هذه الأمثلة أيضا: قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾ (١) قال بعض مفسرى المعتزلة تقريراً لمعتقده وتدليلاً لمذهبه فهذه الآية إنها تدل على ان العصاة يخلدون فى النار خلاف قول المرجئة (٢) وأهل السنة والجماعة يقررون أن المعصية هنا بترك الإيمان والتوحيد. (٣) قال شيخ المفسرين الطبرى "يقول تعالى ذكره ومن يعص الله فيما أمره ونهيا، ويكذب به ورسوله فجد رسالاته فإن له نار جهنم يصلونها خالدين فيها ابداً يقول ماكثين فيها أبداً على غير نهاية" (٤) فمعنى ذلك أن الخلود فى النار يكون للمشركين والكفار وليس لعصاة المؤمنين.

ج- ومن هذا أيضا: تفسيرهم القرآن بما يخالف التفسير النبوى الصحيح أو صريح القرآن تقريراً لمذهبهم ويدل على أن الزمخشري ذهب - كما هو مذهب المعتزلة إلى منع تفسير الظلم بالشرك وفسره بالمعصية المفسفة وذلك فى قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا ءِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ءُولَٰئِكَ لَهُمُ ءَلْمَنٌ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ ﴾

=القيامة... صحیح مسلم بشرح النووى (١/٤٢٧-٤٣٠) كتاب الإيمان باب إثبات رؤية المؤمنين فى الآخرة.

(١) سورة الأعراف آية ١٤٤.

(٢) سورة الجن آية: ٢٣.

(٣) مراده بالمرجئة هنا أهل السنة والجماعة لقولهم بأن مرتكب الكبيرة تحت المشئنة يوم القيامة إن شاء عذبهم وغن شاء غفر لهم والقائل لهذا التفسير هو الحاكم الجمشى شيخ الزمخشري وقد قال ذلك تقريراً لمذهبه الاعتزالي انظر: الحاكم الجمشى ومنهج فى تفسير القرآن د/ عدنان زرزور (١٨٧) الطبعة الأولى مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر بيروت.

(٤) زاد المسير (٨/٣٨٥).

﴿٨٢﴾ (١) فقال أي: لم يخلطوا إيمانهم بمعصية تفسقهم. وأبى تفسير الظلم بالكفر لفظ اللبس<sup>(٢)</sup> وقد فسر النبي (ﷺ) الظلم هنا بالشرك وقال لأصحابه "الم تسمعوا قول العبد الصالح" ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ ﴿١٣﴾ (٣) (سورة لقمان آية: ١٣) وقال ابو حيان: وهذه دفيئة اعتزال أي أن الفاسق ليس له الأمن إذا مات مصراً على الكبيرة وقد فسر النبي (ﷺ) بالشرك فوجب قبوله. (٤) والذي حمل الزمخشري إذا على هذا التفسير المخالف للصحيح وردته لتفسير النبي (ﷺ) هو ما اعتقده من اعتقاد فاسد في مرتكب الكبيرة أنه في الآخرة مخلد في النار.

د- ومن هذا أيضا ما ذكره بعضهم من تأويلات مبتدعة لتتوافق مع معتقداتهم: قال القاضي عبد الجبار المعتزلي: مسألة وربما قيل في قوله تعالى:

﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدَىٰ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَاُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ ﴿١٧٨﴾ (٥).

أليس ذلك يدل على أنه يخلق الهدى والضلال؟ وجوابنا أن المراد ومن يهد الله على الجنة والثواب فهو المهتدى في الدنيا ومن يضل عن الثواب على العقاب "فأولئك هم الخاسرون في الدنيا وسبيل ذلك أن يكون بعثا من الله تعالى على الطاعة وكذلك قوله تعالى: ﴿مَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَكَلَّا هَادِيَ لَهُ﴾ ﴿١٨٦﴾ (٦) المراد

(١) تفسير الطبري (١٢١/٢٩).

(٢) سورة الأنعام آية: ٨٢.

(٣) تفسير الكشاف (٣٣/٢).

(٤) تقدم مخريجه في الصحيح مع الفتح (١٠٩/١).

(٥) البحر المحيط (٥٧١/٤).

(٦) سورة الأعراف آية: ١٧٨.

من يضلله عن الثواب فى الآخرة (فلا) هادى له إليه. ومعنى قوله: "ويذرهم فى طغيانهم يعمهون" أن نخلى بينهم وبين ذلك وإن كنا قد أرحنا العلة وسهلنا السبيل إلى الطاعة"<sup>(١)</sup> فهذا تكلف من القاضى عبد الجبار فى تفسير الآية والدافع له على ذلك هو معتقده الاعتزالي بأن الله لا يخلق الهدى ولا الضلال وأنها من جملة مخلوقات العباد وهذا ضلال فى الفكر وانحراف فى المنهج وقد انتقد هذه التأويلات المبتدعة التى تؤدى إلى التهلكة ابن قتيبة"<sup>(٢)</sup> (ﷺ) بقوله وفسروا القرآن بأعجب تفسير يريدون أن يردوه إلى مذاهبهم ويحملوا التأويل على نحلهم فقال فريق منهم فى قوله تعالى ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾<sup>(٣)</sup> أى علمه وجاءوا على ذلك شاهد لا يعرف وهو قول الشاعر:

### ولا يكر سئ علم الله مخلوق

كأنه عندهم: ولا يعلم علم الله مخلوق والكرسى غير مهموز، ويكر سئ مهموز، يستوحشون أن يجعلوا الله تعالى كرسياً أو سريراً ويجعلون العرش شيئاً آخر، والعرب لا تعرف العرش إلا السرير.... ثم ذكر أمثله كثيرة، ثم قال: ولم يكن قصدى فى هذا الكتاب الإخبار عن هذه الحروف وأشباهاها وإنما كان القصد به الإخبار عن جهلهم وجرأتهم على الله تعالى بصرف الكتاب إلى ما يستحسنون

(١) انظر: تنزيه القرآن عن المطاعن للقاضى عبد الجبار ص(١٥٦٣) الشركة الشرقية. دار النهضة بيروت- لبنان.

(٢) هو عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينورى أبو محمد من أئمة الأدب ومن المصنفين المكثرين ولد ببغداد وسكن الكوفة ثم ولى قضاء الدينور مدة فنسب إليها من مؤلفاته أدب الكاتب وتأويل مختلف الحديث وغريب الحديث وتوفى ببغداد سنة (٥٢٧٦هـ) من أشهر تأويل مشكل القرآن انظر: الأعلام للزركلى (١٣٧/٤).

(٣) سورة البقرة آية: ٢٥٥.

وحمل التأويل على ما ينتحلون...<sup>(١)</sup> وقد ذكر الإسلام ابن تيمية أيضا أن الابتداع من اخطر أسباب الاختلاف فقال والمقصود هنا التنبيه على مثار الاختلاف فى التفسير وأن من أعظم أسبابه البدع الباطلة التى دعت أهلها إلى أن حرفوا الكلم عن مواضعه وفسروا كلام الله ورسوله بغير ما أريد له وتأولوه على غير تأويله<sup>(٢)</sup> وقد يكون الحامل لذلك التأويل أيضا: التعصب وأتباع الهوى كما ذكر الجصاص<sup>(٣)</sup> عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾<sup>(٤)</sup> حيث قال: وفيه دلالة على صحة إمامة الخلفاء الأربعة- أيضا- لأن الله استخلفهم فى الأرض ويمكن لهم كما جاء الوعد ولا يدخل فيهم معاوية لأنه لم يكن مؤمنا فى ذلك الوقت<sup>(٥)</sup> وما كان أغنى الجصاص عن التنصيص على إخراج معاوية من تلك الأوصاف لولا هوى فى نفسه وتعصبه لمعتقده قال الذهبى تعقيبا على ذلك: "وما كان أولى

(١) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص (٤٦-٤٨). بتصرف. ط دار الكتاب بيروت.

(٢) مقدمة فى أصول التفسير (٩١).

(٣) الجصاص هو أبو بكر احمد بن على الرازى الحنفى صاحب التصانيف تفقه على أبى الحسن الكرى إلى المنتهى فى معرفة مذهب الحنفية فيه ميل إلى الاعتزال توفى سنة ٣٧٠هـ راجع فى ترجمته: سير أعلام النبلاء للذهبي (٣٤٠/١٦).

(٤) سورة النور آية: ٥٥.

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٣/٣٢٩) ط مصورة عن الطبعة الأولى بمطبعة الأوقاف الإسلامية فى دار الخلافة سنة ١٣٣٥هـ نشر دار الكتاب العربى بيروت لبنان.

بصاحبنا أن يترك هذا التحامل على معاوية الصحابي ويفوض أمره إلى الله. ولا يلوى مثل هذه الآيات إلى ميوله وهواه" (١)

هـ- ومن هذا القبيل أيضا: إضمار الرافضة (٢) في نصوص القرآن بناءً على ما اعتقدوه دون نظر إلى دليل أو قرينة أو سياق يدل على المقدور وإنما هي أهواء فمنه ما قاله مفسرهم في تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا نَذْهَبَنَّ بِكَ فَإِنَّا مِنْهُمْ مُنْقِمُونَ﴾ (٤١) (٣) قال: **فإما نذهب بك يا محمد (ﷺ) من مكة إلى المدينة** فإننا رادوك إليها ومنتمون منهم بعلى بن أبى طالب. (٤) وأنت ترى في هذا القول صبغة تحريف الكلم عن مواضعه وهو ظاهر البطلان وبطلانه أظهر من ان يناقش.

(١) التفسير والمفسرون للذهبي (٤٤٣/٢) ط ثانية ١٩٧٦م- وأيضا أسباب الاختلاف للشايح (١١٦).

(٢) الرافضة فرقة من غلاة الشيعة وسموا بذلك لأنهم يرفضون ولاية الشيخين أبى وعمرو رضى الله عنهما بل يعلنون البراءة منها ومن الأها ويكفرونها بل ويكفرون أغلب الصحابة ويسمون بالإمامية لأن الإمامة أهم عقائدهم بل هي الرحافى دينهم ويسمون بالجعفرية نسبة إلى جعفر الصادق ويسمون بالاثنا عشرية لأنهم يؤمنون بإمامة إثنى عشر إماما من أهل البيت وهم على بن أبى طالب ثم ابنه الحسن ثم أخوه الحسين ثم ابنه على زين العابدين ثم ابنه محمد الباقر ثم ابن جعفر الصادق ثم ابنه موسى الكاظم ثم ابنه على ثم ابنه الحسن العسكرى ثم ابنه محمد بن الحسن العسكرى ويعتقدون للأئمة الرجعة.... انظر ذلك بالتفصيل فى: الفصل فى الملل والأهواء لابن حزم (٩٣/٤) ط دار الجبل بيروت والملل والنحل للشهرستانى (١٧٠/١) ط السلفية القاهرة والفرق بين الفرق للبغدادى (٤٧) ط دار الآفاق الجديدة بيروت ١٩٧٧م..

(٣) سورة الزخرف آية ٤١.

(٤) تفسير نور الثقلين لعبد على بن جمعه الحويزى (٦٠٣/٤-٦٠٤) ط المطبعة العلمية بقم.

ويلحق بهذا التأويلات الباطنية<sup>(١)</sup> أو الخرافات عند الرافضة وغيرهم والتي تتضمن تارة تفسير اللفظ بما لا يدل عليه بحال وإنما عمدوا إلى القرآن فتأولوه بما يطابق عقائدهم ومنه قول بعضهم فى قوله تعالى: ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ (٣١) (الأعراف / ٣١) قال المراد: الغسل عند لقاء كل إمام. (٢) ومنها قول مفسرهم عند قوله تعالى: ﴿ وَاللَّيْنِ وَالزَّيْتُونَ ﴾ (١) ﴿ وَطُورِ سِينِينَ ﴾ (٢) وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ ﴾ (٣) قال: " والتين " رسول الله (ﷺ) " والزيتون " أمير المؤمنين - (عليه السلام) " وطور سينين " الحسن والحسين، وهذا البلد الأمين " الأئمة (عليهم السلام). (٣) وكتبهم مليئة بمثل هذه الخرافات والبهتان على كتاب الله فما علاقة هذه الألفاظ بتلك المعانى المدعاة منكر من القول وزور

و- من هذه الطرق أيضا: مخالفة بعض المفسرين من أهل التأويل لظاهر القرآن والسنة ومذهب السلف فيما يتعلق بصفات البارى سبحانه وذلك بناء على ما اعتقدوه. ومن ذلك مثلا الآيات الدالة على صفة اليدين لله تعالى كقوله تعالى: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ (٦٤) (٤) قال القاضى عبد الجبار: والمراد بذلك أن نعمتيه مبسوطتان على العباد وأراد به نعمة الدين والدنيا والنعمة الظاهرة والباطنة وقد يعبر باليد

(١) الشيعة الرافضة يعتقدون أن للقرآن ظهرا وبطنا وأنه يجب الإيمان بهذا الباطن مثل الظاهر سواء

(٢) الميزان فى تفسير القرآن للطباطبائى (٩٥/٨) مؤسسة الأعلمى بيروت ١١٣٩٤ هـ.

(٣) تفسير نور الثقلين (٦٠٦/٥).

(٤) سورة المائدة آية: ٦٤.



عن النعمة فيقال: لفلان عندي يدو أياد ويد جسمية<sup>(١)</sup> ونفى صفة اليد الزمخشري في كشافه وجعلها من المجاز على أصول مذهبه الاعتزالي، وكذا ابن في المنير الأسكندراني في تعليقه على الكشاف على طريقة في تقرير مذهب الأشاعرة<sup>(٢)</sup> في الانتصاف<sup>(٣)</sup> وهكذا فعل ابن عطية والرازي والقرطبي وأبو حيان والسمين الحلبي وغيرهم<sup>(٤)</sup> فهذا الجمع من أئمة التفسير ذهبوا إلى خلاف ما تدل عليه ظاهر الآية التي أثبتت ان الله (ﷻ) يداً دون دليل صحيح. فمنهم من اتخذ التأويل منهجا له في صفات الله تعالى أو في بعضها اعتماداً على العقل وحده دون ما أثبتته النقل كالفاضل عبد الجبار والزمخشري المعتزليين، والكرازي وابن عطية وابن عاشور وغيرهم الذين سلخوا مذهب الأشاعرة، ومنهم من زل القلم في تفسير هذه الآية وربما كان لها نظائر أخر دون أن يعتقد صحة مذهب من المذاهب المخالفة لأهل السنة بل هو يقرر في مواطن متعددة مذهب السلف

---

(١) انظر: متشابه القرآن للقاضي عبد الجبار (٢٣١/١) تحقيق عدنان زرزور ط دار التراث ١٤١٥هـ.

(٢) أشرنا سابقا إلى مذهب الأشاعرة في الصفات إثبات سبع صفات فقط لدلالة العقل عليها وهي السمع والبصر والعلم والقدرة والكلام والحياة والإرادة " الملل والنحل" للشرستاني (١٠٦/١) ط بيروت.

(٣) الكشاف وبها مشه الانتصاف (٦٢٨/١) (٥٣٠/٢) ط حلبية بمصر الطبعة الأخيرة ١٣٩٢هـ.

(٤) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية (١٥٠/٥) وتفسير الرازي (٤٦/١٢) (٤٥٤/١٢) ط دار الفكر بيروت ١٤١٠هـ وتفسير القرطبي (٢٣٩/٦) دار إحياء التراث العربي بيروت ١٩٦٥م والبحر المحيط لأبي حيان (٣١٣/٤) والدر المصون للسمين الحلبي (٣٤٤-٣٤٣/٤) تحقيق د/ الخرائط والتحرير والتنوير لابن عاشور (٢٥٠/٦) ط الدار التونسية ليبيا.

فى إثبات صفات البارى سبحانه كالشوكانى. <sup>(١)</sup> هذا والصحيح فى تفسير هذه الآية ونظائرها من آيات الصفات إثباتها لله تعالى على ظاهرها كما أثبتنا لنفسه وأثبتنا نبيه (ﷺ) معلومة المعانى غير معقولة الكيف فدل ظاهر هذه الآية على إثبات صفة اليدىن لله تعالى وبهذا فسرهما إمام المفسرىن ابن جرير الطبرى وأبطل قول من ذهب على تأويلها فقال: "... ومع ما وصفناه من أنه غير معقول فى كلام العرب ان اثنىن يؤدىان عن الجميع ما ينبئى عليه عن خطأ قول من قال: معنى اليد فى هذا الموضع: النعمة، وصحة قول من قال: إن "يد الله" هى صفة له قالوا: وبذلك تظاهرت الإخبار عن رسول الله (ﷺ) وقال به العلماء وأهل التأويل" <sup>(٢)</sup> وقال البغوى (ﷺ) بل يدها مبسوطتان ويد الله صفة من صفاته كالسمع والبصر والوجه. <sup>(٣)</sup> وما أطيب أن نختم تلك المسألة بهذا الكلام الوارد فى التمهيد، وهو: "أهل السنة مجمعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها فى القرآن والسنة والإيمان بها وحملها على الحقيق لا على المجاز إلا أنهم لا يكيفون شيئاً من ذلك ولا يحدون فيه صفة محصورة وإما أهل البدع (الجهمية والمعتزلة كلها، والخوارج) <sup>(٤)</sup> فكلهم ينكرها ولا يحمل شيئاً منها على الحقيقة ويزعمون أن من أقر بها مشبهه، وهم عند من أثبتها نافون للمعبود، والحق فيما

(١) فتح القدير للشوكانى (٥٧/٢) بيروت.

(٢) تفسير الطبرى (٣٠٢/٦).

(٣) معالم التنزيل للبغوى (٧٦/٣) ط دار طيبة الرياض ١٤٠٩هـ.

(٤) قال الشهرستانى "الخوارج كل ما خرج على الإمام الحق الذى اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجياً سواء كان الخروج فى أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان والأئمة فى كل زمان" راجع الملل والنحل للشهرستانى (١١٤/١) ط ٢ (١٣٩٥هـ).

قاله القائلون بما نطق به كتاب الله وسنة رسوله وهم أئمة الجماعة<sup>(١)</sup> وأقول: والكلام فى باقى الصفات كالكلام فى هذه الصفة فباب الصفات واحد ومبناه على التسليم لله ولرسوله (ﷺ) فما أثبت الله لنفسه وأثبتته له رسوله (ﷺ) أثبتناه كما أثبتته، وما نفاه الله ورسوله (ﷺ) نفيناها كما نفاها، فأيات الصفات كلها مستقلة لا إضمار ولا تقدير فيها كما مذهب أهل السنة والجماعة، والحمد لله رب العالمين.

المطلب الخامس

### أسباب متعلقة بالتعصب المذهبى (الفقهى)

قد يكون الحامل على تعدد أقوال المفسرين واختلاف آرائهم التعصب المذهبى الفقهى- أى المتعلق بالفقه والأحكام، حيث يعمل بعضهم على حمل بعض الآيات ليؤيد بها قول إمامة أو مذهبها ويكون هدفه هو الانتصار لمذهب إمامه وقوله، وربما رد على الآراء والمذاهب الأخرى التى تخالف مذهبها أو مذهب إمامها بان الآية أو الآيات لا تشهد لقولهم أو تؤيده بل لم يقتصر الأمر عند هذا الحد، وإنما وصل الأمر على بعضهم قد يدفعه هذا التعصب المذهبى إلى تخطئة رأى المخالف لمذهبها أو وصفه بالعناد أو الجهل مع أن كلاهما مجتهد فى فهم مسألة من مسائل العلم والفقهاء لم يختلفوا ليخطئ بعضهم بعضا إنما اختلفوا فى سبيل الوصول إلى الحق وتحقيق مقاصد الشرع وأود أن أقول إنه قد يلتمس العذر لمن قال برأى إمامها أو أخذ بمذهبها إن ثبت لديه صحة هذا القول بالبراهين والأدلة الصحيحة وكان ذلك عن قناعة واجتهاد دون من قال برأى إمامها أو مذهبها تعصباً أو تقليداً أو عناداً حتى لو ثبت لديه عدم رجحانه أو أنه لا تؤيده القرائن أو الشواهد من القرآن والسنة- والله اعلم-

(١) التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد لأبى عمر يوسف ابن عبد البر (١٥٤/٧).

ط مطبعة فضالة- المحمدية المغرب تحقيق العلوى وآخرون.

وسنذكر بعض الأمثلة التي تبرهن على صدق كلامنا:-

أ- قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَيْرَ بِالْأَسْفَلِ﴾ (٢) وقوله تعالى ﴿وَابْنُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ (٦) فقد حاول أبو بكر الرازي الحنفى المعروف بالجصاص (٣) الاستدلال من الآيتين لمذهب الإمام أبى حنيفة رضى الله عن الجميع القائل بوجوب دفع المال لليتميم إذا بلغ خمساً وعشرين سنة وإن لم يؤنس منه رشد حيث قال تأييداً لمذهب الأحناف فى تفسيره: فإذا أبلغها -أى خمساً وعشرين سنة- ولم يؤنس منه رشد وجب دفع المال إليه لقوله تعالى: ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾ (٤) ثم رأينا ابن العربى المالكى (٥) يتعقب رأى أبى حنيفة الذى نقله عنه الجصاص ويضعفه بقوله: وعول أبو حنيفة على أن من بلغ خمساً وعشرين سنة صلح أن يكون جداً فيقبح أن يحجر عليه فى ماله قلنا: هذا ضعيف لكنه إذا كان جداً ولم يكن ذا جد فماذا ينفعه جد النسب وجد البخت فانت؟ (٦) والتحقيق فى ذلك: أن دفع المال للمحجور عليهم يكون بشرطيين إيناس الرشد والبلوغ فإن وجد أحدهما دون الآخر لم يجز التسليم المال إليهم بنص الآية وهو قول جماعة الفقهاء إلا أبا

(١) سورة النساء آية: ٢.

(٢) سورة النساء آية: ٦.

(٣) تقدمت ترجمته فى المطلب السابق المتعلق باختلاف العقدى.

(٤) سورة النساء آية: ٦.

(٥) أحكام القرآن للجصاص (٤٩/٢) والتفسير والمفسرون (٤٤٠/٢) ط ٢ دار الكتب

الحديثة ١٩٧٦م.

(٦) تقدمت ترجمته.

حنيفة وزفر والنخعي فإنهم اسقطوا إيناس الرشد ببلوغ خمس وعشرين سنة قال أبو حنيفة الكوفة جداً وقد تعقبه ابن العربي بما ذكرناه. (١)

ب- ومن هذا القبيل أيضاً ما ذكره ابن العربي المالكي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَتُلاَثَ وَرُبْعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا ﴾ (٢) (النساء آية/٣) حيث قال ابن العربي عند تفسيره لقوله "ذلك أدنى ألا تعولوا" :  
"اختلف الناس في تأويله على ثلاثة أقوال:

**الأول:** ألا يكثر عيالكم قاله الشافعي

**الثاني:** ألا تضلوا قاله مجاهد.

**الثالث:** ألا تميلوا قاله ابن عباس والناس

قال: قلنا: أعجب أصحاب الشافعي بكلامه هذا وقالوا: هو حجة لمنزلة الشافعي في اللغة وشهرته في العربية والاعتراف له بالفصاحة حتى لقد قال الجويني: هو اصح من نطق بالضاد.... ثم عقب ابن العربي على ذلك بقوله: كل ما قال الشافعي أو قيل عنه أو وصف به فهو كله جزء من مالك ونغبة - (أي جرعة)

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٣٢٢/١) والمراد بالجد هنا الحظ والغنى يقال فلان: ذا جد و حظ وغنى.. انظر: معجم متن اللغة للشيخ أحمد رضا (٤٨٣/١) دار مكتبة الحياة بيروت.

(٢) التفسير المنير في العقيدة والشريعة د/ وهبة الزحيلي أن أكثر العلماء على ان الرشد لا يكون غلا بعد البلوغ وعلى أنه إن لم يرشد بعد بلوغ الحلم وإن شاخ لا يزول الحجر عنه وهو مذهب الجمهور وقال أبو حنيفة ومن معه لا يحجر على الحر البالغ إذا بلغ بلغ الرجال ولو كان أفسق الناس وأشدهم تبيذيراً ونحن نوافق رأى الجمهور لأنه فيه زيادة حرص في المحافظة على أموال اليتامى" المصدر السابق (٢٥٦/٤).

من بحره، ومالك أوعى سمعاً وأثقب فهماً وأفصح لساناً وأبرع بياناً وأبدع وصفاً ويدلك على ذلك مقابلة قول بقول في كل مسألة، والذي يكشف لك في هذه المسألة البحث عن معانى قولك "عال" لغة حتى إذا عرفته ركبت عليه معنى الآية وحكمت بما يصح به لفظاً ومعنى، ثم ساق الأقوال فى معنى عال، ثم قال: فإذا ثبت هذا فقد شهد لك اللفظ والمعنى بما قاله مالك... فقد ذهبت الفصاحة ولم تنفع الضاد المنطوق بها على الاختصاص... (١) فقد غلب على ابن العربى المالكى هنا التعصب والانتصار لمذهبه المالكى فحسب، وذلك حين علم بثناء أصحاب الشافعى عليه واعترافهم بفصاحة فى تفسير هذه الآية، فدفعته غصبيته هذه إلى أن يفاضل بين الإمامين (مالك والشافعى) وينتصر لشيخه وإمامه وحده ويتجاهل ما سواه - مع التسليم بعظم مكانتها معاً

ج- من هذا القبيل أيضاً ما ذكره ابن العربى عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿

وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ فَنِيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ﴿٢٥﴾ (٢) حيث قال " المسألة الخامسة:

قال أبو بكر الرازى الجصاص إمام الحنفية فى كتاب أحكام القرآن له: ليس نكاح الأمة ضرورة لأن الضرورة ما يخاف منه تلف النفس أو تلف عضو وليس فى مسألتنا من ذلك. قلنا هذا كلام جاهل بمنهاج الشرع أو متهم لا يبالى بما يرد القول. نحن لم نقل إنه حكم نيط بالضرورة إنما قلنا: إنه حكم علق بالرخصة المقرونة بالحاجة ولكل واحد منها حكم يختص به وحالة يعتبر فيها، ومن لم يفرق بين الضرورة والحاجة التى تكون معها رخصة فلا يعنى بالكلام

(١) أحكام القرآن لابن العربى (٣١٤/١) باختصار.

(٢) سورة النساء آية: ٢٥.

معها، فإنه معاند أو جاهل، وتقدير ذلك إتياب للنفس عند من لا ينتفع به<sup>(١)</sup> فنلاحظ هنا أن التعصب المذهبي قد دفع ابن العربي المالكي إل أن يصف أبا بكر الجصاص الحنفي بكلام لاذع أو شديد اللهجة لمخالفته له فى الاجتهاد والفهم وكان الأولى به إلا يفعل ذلك لأنه اخلاف فى الأحكام وصدق شيخ الإسلام ابن تيمية".... وأما الاختلاف فى الأحكام فأكثر من أن ينضبط ولو كان كل ما اختلف مسلمان فى شئ تهاجر لم يبق بين المسلمين عصمة ولا أخوة"<sup>(٢)</sup>

د- ومن ذلك قوله تعالى أيضا ما جاء فى تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾<sup>(٣)</sup> فقد اختلف المفسرون فى تفسير قوله تعالى الآية:- خلاف فقال ابن عباس فى رواية عنه من شهر السلاح فى قبة الإسلام وأخاف السبيل ثم ظفر به وقدر عليه، فإمام المسلمين فيه بالخيار إن شاء قتله وإن شئ صلبه، وإن شاء قطع يده ورجله وكذا قال سعيد بن المسيب ومجاهد والحسن والضحاك والإمام مالك وغيرهم. وقال الجمهور: وهى رواية عن ابن عباس أيضا: إن قطاع الطريق إذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا، وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف وإذا

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٣٩٤/١) والتفسير والمفسرون (٤٥٤/٢) وأسباب الاختلاف (١٠٤).

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٧٢/٢٤-١٧٣) باختصار تصوير الطبعة الأولى ١٣٩٨. جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وساعده ابن.

(٣) سورة المائدة آية: ٣٣.

أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالا : نفوا من الأرض. <sup>(١)</sup> قال الشنقيطي: ورجع المالكية هذا القول يقصد الأول- بأن اللفظ فيه مستقل غير محتاج إلى تقدير محذوف لأن اللفظ إذا دار بين الاستقلال والافتقار إلى تقدير محذوف" فالاستقلال مقدم لأنه هو الأصل إلا بدليل منفصل على لزوم تقدير المحذوف"<sup>(٢)</sup> وأيد ذلك بالغالب من أسلوب القرآن ومعهود استعماله للفظ" أو" فغنها للتخيير كما في قوله في جزاء الصيد ﴿ فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَلَغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا ﴾ <sup>(٣)</sup> وقوله في كفارة الترفه: ﴿ فَن كَانَ مِّنكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ <sup>(٤)</sup> وكقوله في كفارة اليمين: ﴿ فَكَفَّرْتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِّنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كَسْوَتُهُمْ ﴾ <sup>(٥)</sup> هذه كلها على التخيير فكذلك فلتكن هذه الآية <sup>(٦)</sup> وقد أثر عن ابن عباس أنه قال: ما كان في القرآن "أو" فصاحبه بالخيار. <sup>(٧)</sup> وحجة القول الثاني كما ذكر أبو بكر الجصاص الحنفى وغيره: "قول النبي (ﷺ) لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله إلا بإحدى ثلاث الثيب الزانى والنفس بالنفس، والتارك لدينه

(١) انظر: الأقوال والروايات فى: تفسير الطبرى (٢١١/٦).

(٢) أضواء البيان فى تفسير القرآن للشنقيطي (٨٧/٢).

(٣) سورة المائدة آية: ٩٥.

(٤) سورة البقرة آية: ١٩٦.

(٥) سورة المائدة آية: ٨٩.

(٦) تفسير ابن كثير (٩٣/٣) ط الشعب القاهرة.

(٧) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٥٢/٦).



المفارقة للجماعة<sup>(١)</sup> فنفى النبي (ﷺ) قتل من خرج عن هذه الوجوه الثلاثة ولم يخصص فيه قاطع الطريق فاننفى بذلك قتل من لم يقتل من قطاع الطريق<sup>(٢)</sup> وأجاب ابن العربي المالكي عن هذا بقوله: "والآية نص في التخيير وصرفها إلى التعقيب والتفصيل تحكم على الآية وتخصص لها وما تعلقوا به من الحديث لا يصح لأنهم قالوا: يقتل الردء<sup>(٣)</sup> ولم يقتل وقد جاء القتل بأكثر من عشرة أشياء، منها منفق عليها ومنها مختلف فيها فلا تعلق بهذا الحديث لأحد"<sup>(٤)</sup> فنلاحظ هنا أن ابن العربي المالكي قد انتصر للمذهب المالكي وجاهد في ترجيح قول المالكية في هذه المسألة ورد على من خالف هذا الرأي بأن الآية تنص على التخيير وأن صرفها عن ذلك فيه تحكم على الآية وتخصص لها، ثم رد على الحديث الصحيح الذي استشهد به أصحاب الرأي المخالف للمالكية بأن

(١) الحديث في صحيح البخارى رواية عن عبد الله بن مسعود فى كتاب : الديات - باب

قول الله تعالى ﴿ أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ

﴿ ٤٥ ﴾ (المائدة آية/٤٥) انظر الصحيح مع الفتح (٢٠٩/١٢) المطبعة السلفية ومكنتتها.

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٥٥/٤) وأيضاً تفسير الطبرى (٢١٥/٦).

(٣) الردء هو المعين والنصر ومنه قوله تعالى: ﴿فَأرسله مهى رءاء﴾ ( القصص/٣٤) انظر مادة "ردء" فى تهذيب اللغة للأزهري (١٦٧/م١٤) محقق عبد السلام هارون وآخرون ط الدار المصرية للتأليف ١٣٨٤هـ وانظر: اللسان (٨٤/١).

(٤) أحكام القرآن لابن العربي (٩٩/٩٨/٢).

معارضة هذا الحديث للقول بتخيير الإمام ليست ظاهره والحديث ليس نصاً في المسألة ولا ينبغي التعلق به لأحد. (١)

---

(١) هذه المسألة كما ترى من المسائل التي وقع فيها الخلاف بين الأئمة ولسنا بصدد ترجيح رأى على آخر ولكننا نذكر موضع الشاهد الذي يهمننا وأن كنت أرى أن القول بأن الإمام مخير في أى عقوبة رآها من تلك العقوبات تؤيده القرائن والشواهد أكثر من غيره فإن اللفظ إذا دار بين الاستقلال والإضمار فحملة على الاستقلال أولى كما وضحنا وأن معارضة الحديث بتخيير الإمام ليست ظاهرة وخاصة أنه قد ثبت بنصوص أخرى جواز قتل غير هؤلاء بل الأمر بقتلهم كالباغى ومن عمل قوم لوط مما يضعف دلالة الحديث على الحصر.



## الخاتمة

وتتضمن:-

- ثمرة البحث ونتائجه
- فهرس المصادر والمراجع



## الخاتمة

وبعد أن عشت في رحاب تفسير كتاب الله تعالى مع أئمة التفسير أحاول أن أكشف عن بعض الأسرار الكامنة وراء تعدد أقوال المفسرين واختلاف آرائهم وتوجيه ذلك الاختلاف كلما أمكن ذلك فإنه يحسن بي وقد انتهت من هذا البحث بعون الله وتوفيقه- أن أذكر بعض النتائج الهامة التي توصلت إليها والتي أوجزها فيما يأتي:-

١- أن غالب ما يصح عن السلف من الاختلاف في التفسير إنما هو من قبيل اختلاف التنوع وليس من اختلاف التضاد عليه فيصح حمل الآية على جميع ما قيل فيها ما دامت معانى صحيحة غير متعارضة وتحتملها الآية.

٢- مما لا شك فيه أن الإختلاف سنة في البشر بسبب تفاوتهم في الفهم والقدرة العقلية ولو تساوت الأذهان والعقول في إدراك معانى القرآن وفهمها لبطل التنافس وخمدت الهمم، هذا ولم يكن الصحابة على درجة واحدة في فهم القرآن بل كانوا يتفاوتون في ذلك فقد كان يشكل على بعضهم ما لا يشكل على الآخر وذلك بسبب تفاوتهم في معرفة اللغة العربية وأسرارها وعادات العرب وما يحيط بالآية ونزولها من أحداث وملابسات إلا أن اختلاف الصحابة في التفسير كان قليلا بالنظر إلى العصور أو القرون التي جاءت بعد الصحابة ولعل السر في ذلك وجود الرسول (ﷺ) بينهم ورجوعهم إليه فيما أشكل عليهم ونهيه لهم عن كل ما يؤدي على الاختلاف، بالإضافة إلى ما اختص به الصحابة الكرام من قوة الإيمان وحسن الفهم وسلامة القصد وعدم تكلفهم في التفسير....

٣- أن ما ألف استقلالاً فى أسرار الاختلاف وأسبابه قليل جداً وأن الباب أوسع من أن يحيط به أبناء جيل أو أجيال من البشر لتعلقه بالنص القرآنى الذى لا تنتهى أسرارہ.

٤- أن الاختلاف بين المفسرين فى فهم الآية وتعدد أقوالهم لا يحمل معنى المنازعة فهم لم يختلفوا ليخالف بعضهم بعضاً أو يخطئ بعضهم بعضاً إنما اختلفوا فى سبيل الوصول إلى الحق وتحقيق مقاصد الشرع.

٥- ليس كل خلاف فى التفسير يعتد به وإنما لابد أن يكون لهذا الاختلاف موجباته وأسبابه التى أوجدته وله خط من النظر ومن ورائه فائدة وليس فرقة أما إذا كان الاختلاف غير مبنى على أسباب أوجبته وإنما دافعه الهوى والتعصب والابتداع ونحوه فهذا من الخلاف المردود أو غير المقبول.

٦- أن الاختلاف على نوعين، اختلاف تنوع، واختلاف تضاد، أما اختلاف التنوع فغالبا ما يصح عن السلف منه - وهو أن تحمل الآية على جميع ما قيل فيها ما دامت معانى صحيحة غير متعارضة... ولا يفهم من اختلاف العبارات اختلاف المرادات، أما اختلاف التضاد فهما القولان المتنافيان بحيث لا يمكن القول بهما معاً فإذا قيل بأحدهما عدم القول بالآخر وهو قليل عند المفسرين....

٧- أن أعمال قواعد الترجيح لا يتأتى إلا بعد وجود أقوال المفسرين المتعددة وأن لك القواعد تعين على اكتشاف سبب الاختلاف وبيان القول الأولى فى الآية إن كان من قبيل اختلاف التنوع، أو بيان القول الصواب والراجح فى الآية إن كان من قبيل اختلاف التضاد....

٨- أن تعدد أقوال المفسرين واختلاف آرائهم له أسرار وأساببه القوية المتعددة فمنها ما يتعلق بالنص القرآني كتعدد القراءات أو أن يدور حكم الآية بين الإحكام والنسخ أو أن يأتي اللفظ القرآني مجملاً فتشعب فيه الآراء....، ومنها ما يتعلق بالسنة والآثار والقرائن كاختلاف الرواية عن النبي (ﷺ) أو تفسير المبهمات أو المغيبات في القرآن الباطلة، أو مخالفة الآثار الصحيحة في التفسير...، أو إغفال القول الذي تؤيده القرائن أو اختلاف بعض المفسرين في مفهوم العصمة ومن هذه الأسباب ما يتعلق بلغة العرب وهي عديدة منها الاختلاف في دلالات الألفاظ والنصوص لكون اللفظ مشتركاً، أو الاختلاف في وجوه الإعراب أو أن يحمل اللفظ القرآني أكثر من اشتقاق، أو تفسير اللفظ بمعانيه الظاهرة أو المحتملة، أو أن تحتل الآية التقديم والتأخير معاً، أو أن تحتل الحقيقة والمجاز معاً أو الإطلاق والتقييد، أو العموم والخصوص أو التعبير في الآية بوصف يحتمل أكثر من موصوف أو اختلاف المفسرين في تعيين مرجع الضمير أو أن يكون في الآية حذف يحتمل في تقديره أكثر من معنى، أو اختلافهم في نوع الاستثناء وما يعود إليه، أو اختلافهم في معاني الأدوات والحروف أو اختلافهم في بعض الألفاظ التي يوهم ظاهرها احتمال الزيادة أو عدمها... ومن هذه الأسباب ما يتعلق بانتصار بعض المفسرين لمذهبهم العقدي.... ومنها أيضاً ما يتعلق بالتعصب المذهبي... وغير ذلك فهذا باب كما قلنا أوسع من أن يحيط به جيل من البشر لتعلقه بفهم النص القرآني الذي لا تنتهي أسرارته.... ومن هذا المنطلق فإنني لا أدعى أنني قد أحطت



بجميع الأسرار والأسباب وإنما اجتهدت قدر استطاعتي بما من الله على به من فضله وكرمه.

وأخيراً: فإنى لم ابخل على هذا البحث بوقت أو جهد فعسى الله أن يكتب عليه الأجر والثوبة، وما كان فيه من صواب فمن الله وحده ولسان حالى

ومقالى يرددان ﴿ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ (هود: ٨٨)

وما كان فيه من خطأ فمن نفسى ومن الشيطان وأستغفر الله تعالى منه وما هو إلا جهد المقل وأسأل الله أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفعنى

وكل ناظر فيه بما فيه من صواب ودعائى: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ

أَخْطَأْنَا ﴾ (البقرة: ٢٨٦).

والحمد لله حمداً طيباً مباركاً فيه على التمام، والشكر والثناء التامين على ما

يسره وأعان.

## وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه الكرام

كتبه

دكتور/ أيمن حسن رجب عبد الغنى

مدرس التفسير وعلوم القرآن

كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية

## فهرس المصادر والمراجع



## فهرس المصادر والمراجع

### أولاً: القرآن الكريم

### ثانياً: كتب التفسير وعلوم القرآن

- ١- مفاتيح الغيب للفخر الرازى. نشر دار الكتب العلمية. طهران ثانية+ ط دار الفكر بيروت ١٤١٠هـ.
- ٢- الدر المنثور فى التفسير بالمأثور للسيوطى مؤسسة الرسالة بيروت+ ط دار الفكر بيوت طبعة أولى ١٤٠٣هـ
- ٣- التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزى الغرناطى. تحقيق / محمد اليونى وإبراهيم عطوة عوض - مطبعة حسان.
- ٤- فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدراية للإمام الشوكانى. مطبعة البابى الحلبي الثانية ١٣٨٣هـ + ط دار الفكر بيروت ١٤٠٣هـ.
- ٥- جامع البيان عن تأويل آى القرآن للإمام الطبرى. شركة البابى الحلبي. مصر الطبعة الثالثة ١٣٨٨هـ تحقيق / أحمد شاکر+ ط دار الفكر بيروت ١٤٠٥هـ.
- ٦- المحرر الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز لابن عطية. تحقيق / عبد الله بن إبراهيم الأنصاري فأيضاً: السيد عبد العال مؤسسة دار العلوم ط أولى + ط وزارة الأوقاف بقطر والمغرب الأولى وطبعة أخرى بتحقيق المجلس العلمى بفارس المغرب ١٣٩٩هـ مطبعة فضالة المحمدية بالمغرب.
- ٧- النكت والعيون للماوردى ط أولى ١٤١٢هـ مؤسسة الكتب الثقافية وأيضاً ط دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٢هـ.

- ٨- تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير ط الشعب. القاهرة تحقيق / عبد العزيز غنيم وآخرون + ط دار القلم بيروت.
- ٩- أضواء البيان فى إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطى ط. الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية بالرياض ١٤٠٣هـ وطبعة عالم الكتب بيروت.
- ١٠- تيسير الكريم الرحمن فى تفسير كلام المنان للشيخ عبد الرحمن السعدى. ط مركز صالح بن صالح الثقافى بعنيزه ١٤٠٧هـ - وأيضا ط مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة السابعة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ١١- التحرير والتتوير للطاهر بن عاشور ط الدار التونسية للنشر ١٩٨٤م. ليبيا.
- ١٢- الدر المصون فى علوم الكتاب المكنون للسمين الحلبي بتحقيق د/ أحمد الخرائط ط دار القلم. دمشق ١٤٠٦هـ وأيضا ط دار الكتب العلمية بيروت.
- ١٣- أحكام القرآن لابن العربى المالكى ط عيسى الحلبي وشركاه تحقيق/ على محمد الجاوى وأيضا ط دار الكتب العلمية بيروت الأولى ١٤٠٨هـ.
- ١٤- تفسير القرآن العظيم لسهل بن عبد الله التستري ط دار الكتب العربية الحلبي مصر.
- ١٥- زاد المسير فى علم التفسير لابن الجوزى ط أولى ١٣٨٤هـ -

- ١٩٦٢م المكتب الإسلامي للطباعة والنشر.
- ١٦- البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي ط دار الفكر بيروت الأولى  
١٤١٢هـ
- ١٧- تفسير الكشاف للزمخشري. ط البابي بمصر. الطبعة الأخيرة  
١٣٩٢هـ وأيضاً: ط دار المعرفة بيروت. لبنان.
- ١٨- محاسن التأويل للقاسمي ط دار إحياء الكتب العربية- حلبى.
- ١٩- الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي ط دار الحديث القاهرة  
١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م وأيضاً ط دار إحياء التراث العربى بيروت  
١٩٦٥م.
- ٢٠- غرائب القرآن ورغائب الفرقان للنيسابورى ط أولى دار الكتب  
العلمية بيروت. لبنان ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.
- ٢١- أحكام القرآن للجصاص تحقيق/ محمد الصادق قمحاوى ط دار  
إحياء التراث العربى- بيروت ١٤٠٥هـ + ط مصورة عن الطبعة  
الأولى نشر دار الكتاب العربى بيروت ١٣٣٥هـ.
- ٢٢- أحكام القرآن الهراس ط دار الكتب العلمية بيروت ثانية ١٤٠٥هـ.
- ٢٣- التفسير النير فى العقيدة والشريعة والمنهج أ.د/ وهبة الزحيلى -  
أولى ١٩٩١-١٤١١هـ- دار الفكر المعاصر بيروت- دار الفكر  
دمشق سورية.
- ٢٤- معالم التنزيل للبخوى. تحقيق/ محمد عبد الله النمر وآخرون ط دار  
طبية الرياض. ١٤٠٩هـ.

- ٢٥- غرائب التفسير وعجائب التأويل للكرمانى تحقيق/ شمران سركال العجلى- ط مؤسسة علوم القرآن بيروت الأولى ١٤٠٨هـ.
- ٢٦- عمدة التفسير أ/ احمد شاكر ط دار المعارف . مصر.
- ٢٧- تفسير الضلال للشيخ سيد قطب ط دار الشروق.
- ٢٨- تنزيه القرآن عن المطاعن للقاضى عبد الجبار الشركة الشرقية. دار النهضة بيروت . لبنان.
- ٢٩- تفسير نور الثقلين لعبد على بن جمعه الحويزى ط المطبعة العلمية. بقم صححه / هاشم الرسولى المحلانى.
- ٣٠- الميزان فى تفسير القرآن للطباطبائى مؤسسة الاعلمى بيروت. ١٣٩٤هـ- تنبيه هذا المرجع وما قبله من مراجع التفسير عند الشيعة.
- ٣١- متشابه القرآن للقاضى عبد الجبار ط دار التراث ١٤١٥هـ تحقيق/ عدنان زرزور .
- ٣٢- الحاكم الجسمى ومنهجه فى تفسير القرآن د/ عدنان زرزور ط أولى مؤسسة الرسالة بيروت.
- ٣٣- أنوار التنزيل للإمام البيضاوى ط الكتب العلمية بيروت الأولى ١٤٠٨هـ.
- ٣٤- تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة ط دار التراث القاهرة ط ثانية ١٣٩٣هـ بتحقيق/ السيد أحمد صقر.

- ٣٥- الإتيان في علوم القرآن للسيوطي ط المكتبة العصرية صيدا بيروت تحقيق / محمد أبو الفضل إبراهيم ١٤٠٨هـ وأيضاً: ط دار التراث القاهرة ١٤٠٥هـ.
- ٣٦- البرهان في علوم القرآن للزركشي تحقيق / محمد أبو الفضل إبراهيم ط ثانية ١٣٩١هـ-١٩٧٢م دار المعرفة بيروت. لبنان.
- ٣٧- التفسير والمفسرون للذهبي ط مكتبة وهبة القاهرة ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م الرابعة وأيضاً: ط دار الكتب الحديثة ١٣٨١هـ.
- ٣٨- الاسرائليات والموضوعات د/ محمد أبو شهبه ط مجمع البحوث الإسلامية.
- ٣٩- مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية تحقيق/ عدنان زرزور ط ثالثه ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م دار القرآن الكريم. الكويت.
- ٤٠- الإكسير في علم التفسير لسليمان بن عبد القوى الطوفى. المطبعة النموذجية. مكتبة الآداب القاهرة. تحقيق / عبد القادر حسين
- ٤١- بحوث في أصول التفسير ومناهجه د/فهد الرومي مكتبة التوبة الرياض ط٣(١٤١٦هـ).
- ٤٢- مقدمة جامع التفاسير للراغب الأصفهاني. دار الدعوة ط أولى ١٤٠٥هـ بتحقيق/ أحمد حسن فرحات.
- ٤٣- أسباب النزول للواحدى بتحقيق رضوان جامع مكتبة الإيمان بالمنصورة.
- ٤٤- مباحث في علوم القرآن لاستاذنا الدكتور القصبى زلط ط المكتب



- الإسلامى بيروت.
- ٤٥ - مختصر فى قواعد الترجيح د/ الحربى دار ابن الجوزى ط أولى  
١٤٢٩هـ.
- ٤٦ - منجد المقرئين ومرشد الطالبين لابن الجزرى بتحقيق أستاذنا  
الدكتور/ عبد الحى الفرمانى ط أولى دار المطبوعات الدولية  
١٣٩٧هـ-١٩٧٧م.
- ٤٧ - شرح طيبة النشر فى القراءات لأبى القاسم النويرى بتحقيق/ عبد  
الفتاح أبو سنة مراجعة لجنة إحياء التراث الإسلامى مجمع البحوث  
الإسلامية بالأزهر القاهرة الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية  
١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- ٤٨ - مناهل العرفان للزرقانى ط دار إحياء الكتب العربية. حلبى.
- ٤٩ - شرح طيبة النشر فى القراءات العشر لابن الجزرى بتحقيق/ على  
الضباع ط المعاهد الأزهرية ١٤١٧هـ.
- ٥٠ - النشر فى القراءات العشر لابن الجزرى ط دار الكتب العلمية  
بيروت لبنان.
- ٥١ - الكشف عن وجوه القراءات السبع لمكى بن أبى طالب مؤسسة  
الرسالة بيروت ط تحقيق/ محيى الدين رمضان.
- ٥٢ - قلائد الفكر فى توجيه القراءات العشر أ/ قاسم الدجوى. أ/ محمد  
الصادق قماوى ط الجهاز المركزى للكتب الجامعية ١٣٩٧هـ-  
١٩٧٧م.

- ٥٣- التيسير فى القراءات لأبى عمرو الدانى تصحيح / أوتويرتزل ط  
ثانية دار الكتاب العربى بيروت.
- ٥٤- النسخ فى القرآن د/ مصطفى زيد أولى دار الفكر العربى القاهرة  
١٩٦٣م.
- ٥٥- نواسخ القرآن لابن الجوزى ط الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة  
ط أولى ١٤٠٤هـ.
- ٥٦- الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكى بن أبى طالب ط أولى  
١٣٩٦هـ تحقيق/ أحمد فرحات .
- ٥٧- الناسخ والمنسوخ لابن العربى تحقيق / د عبد الكبير العلوى ط  
وزارة الأوقاف أولى ١٤٠٨هـ.
- ٥٨- الناسخ والمنسوخ للنحاس تحقيق/ سليمان اللاحم ط مؤسسة الرسالة  
بيروت أولى ١٤١٢هـ.
- ٥٩- مجاز القرآن لأبى عبيدة تحقيق فؤاد سزكين نشر مكتبة الخانجى.  
مصر.
- ٦٠- بحوث فى أصول التفسير للصباح ط المكتب الإسلامى بيروت  
الأولى ١٤٠٨هـ. وأيضاً فصول فى أصول التفسير الطيار ط دار  
النشر الدولى. الرياض.
- ٦١- معانى القرآن للنحاس ط جامعة أم القرى ١٤٠٨هـ.
- ٦٢- المكتفى فى الوقف والابتداء لأبى عمرو الدانى مؤسسة الرسالة ط  
أولى ١٤٠٤هـ بتحقيق/ د يوسف مرعشلى.

- ٦٣- معانى القرآن للزجاج ط عالم الكتب بيروت ١٤٠٨هـ.
- ٦٤- غرائب القرآن لابن قتيبة بتحقيق / السيد أحمد صقر دار الكتب العلمية بيروت ١٣٩٨هـ.
- ٦٥- مختصر شواذ القراءات لان خالويه بتحقيق / برجست إسر ط مكتبة المتنبي القاهرة.
- ٦٦- إعراب القرآن للنحاس ط عالم الكتب الأولى ١٤٠٥هـ تحقيق / زهير زاهد.
- ٦٧- معانى القرآن للفراء ط عالم الكتب بيروت ط ثانية ١٤٠٣هـ.
- ٦٨- دراسات فى التفسير د / مصطفى زيد نشر دار الفكر العربى ثالثاً: كتب الحديث وعلومه.
- ٦٩- صحيح البخارى ط الشعب بالقاهرة+ ط المكتب الاسلامى استانبول تركيا ١٩٧٩م
- ٧٠- صحيح مسلم. نشر وتوزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء بالرياض ١٤٠٠هـ.
- ٧١- فتح البارى بشرح صحيح البخارى لابن حجر العسقلانى دار المطبعة السلفية بالقاهرة عام ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- ٧٢- صحيح مسلم بشرح النووى المطبعة المصرية بالقاهرة د. ت وأيضاً: دار الفكر بيروت ط ثانية ١٣٩٢هـ.
- ٧٣- سنن الدارقطنى ط ثانية ١٤٠٣هـ ط عالم الكتب بيروت.

- ٧٤- سنن البيهقي ط أولى ١٣٤٤هـ - مجلس دائرة المعارف النظامية بالهند.
- ٧٥- مسند الإمام أحمد بن حنبل ط المكتب الإسلامي دار الفكر. بيروت.
- ٧٦- السنة لمحمد بن نصر المروزي تحقيق / أبي محمد سالم بن أحمد مؤسسة الكتب الثقافية أولى ١٤٠٨هـ.
- ٧٧- منهاج السنة لابن تيمية تحقيق/محمد رشاد سالم ط جامعة الإمام محمد بن سعود ١٤٠٦هـ.
- ٧٨- تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ط دار الكتاب العربي. بيروت.
- ٧٩- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر يوسف بن عبد البر ط مطبعة فضالة المحمدية المغرب تحقيق مصطفى العلوي وآخرون.
- رابعاً: كتب اللغة والتراجم.
- ٨٠- تهذيب اللغة للأزهري تحقيق / عب السلام هارون ط الدار المصرية للتأليف ١٣٨٤هـ.
- ٨١- طبقات المفسرين للداودي تحقيق/ على محمد عمر مكتبة وهبه. ط أولى.
- ٨٢- إنباه الرواه على أبناء النحاة للقطي. بتحقيق/ محمد أبو الفضل إبراهيم ط دار الفكر العربي القاهرة ومؤسسة الكتب الثقافية بيروت ١٤٠٦هـ.

- ٨٣- رصف المبانى فى شرح حروف المعانى لأحمد الملقى بتحقيق د  
أحمد الخراط مطبعة زيد بن ثابت ١٣٩٥هـ مطبوعات مجمع اللغة  
العربية دمشق.
- ٨٤- ديوان امرئ القيس بتحقيق/ محمد أبو الفضل إبراهيم ط٣ دار  
المعارف بمصر.
- ٨٥- النحو وكتب التفسير لإبراهيم رفيه ط المنشأة العامة للنشر طرابلس  
لبنيا ط الثانية ١٩٨٤م.
- ٨٦- الكليات معجم فى المصطلحات والفروق اللغوية لأبى البقاء الكفوى  
ط مؤسسة الرسالة بيروت الأولى ١٤١٢هـ بتحقيق / عدنان  
درويش، ومحمد المصرى.
- ٨٧- البداية والنهاية لابن كثير تحقيق/ أحمد أبو ملح وأخرون ط دار أم  
القرى للطباعة القاهرة الأولى ١٤٠٨هـ.
- ٨٨- مغنى اللبيب لابن هشام ط دار المكتبة العصرية بيروت ١٤٠٧هـ  
تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد+ ط دمشق.
- ٨٩- اليباج المذهب فى معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون ط أولى  
القاهرة سنة ١٣٥١هـ.
- ٩٠- الأعلام للزركلى ط دار العلم للملايين بيروت لبنان الطبعة الخامسة  
١٩٨٠م.
- ٩١- معجم مقاييس اللغة لابن فارس/ تحقيق عبد السلام هارون دار  
الكتب العلمية بيروت.

- ٩٢- لسان العرب لابن منظور ط ثانية دار إحياء التراث العربى  
مؤسسة التاريخ العربى بيروت لبنان ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ٩٣- معجم متن اللغة للشيخ احمد رضا دار مكتبة الحياة بيروت  
١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م.
- ٩٤- سير أعلام النبلاء للذهبي ط مؤسسة الرسالة تحقيق شعيب  
الأرنؤوط الطبعة الحادية عشر ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ٩٥- الدرر الكامنة فى أعيان المائة الثامنة لابن حجر ط دار الكتب  
الحديثة مصر تحقيق / محمد سيد جاد الحق.
- ٩٦- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكانى ط والى  
السعادة ١٣٤٨هـ.
- ٩٧- وفيات الأعيان لابن خلكان ط دار صاد بيروت بتحقيق / إحسان  
عباس ١٩٧١.
- خامساً: كتب أخرى متنوعة.
- ٩٨- مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية جمع وترتيب عبد الرحمن  
بن محمد بن قاسم النجدى الحنبلى وساعده ابن محمد - تصوير  
الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ.
- ٩٩- أسباب الاختلاف د/ محمد الشايع مكتبة العبيكان الرياض ط  
١٤١٦هـ.
- ١٠٠- اختلاف العلماء لأبى نصر المروزى تحقيق السيد صبحى  
السامرائى.

- ١٠١- الموافقات للشاطبي تحقيق محيي الدين عبد الحميد. الناشر مكتبة محمد على صبيح وأولاده وأيضا: ط دار المعرفة بيروت لبنان شرح عبد الله دراز.
- ١٠٢- الإنكار فى مسائل الخلاف بمجلة البحوث الإسلامية تأليف مجموعة من العلماء العدد(٤٧) الرئاسة العامة للبحوث العلمية بالمملكة العربية السعودية الإصدار من ذى القعدة- على صفر ١٤١٦هـ - ١٤١٧هـ.
- ١٠٣- أدب الاختلاف فى الاسلام د / طه جابر العلوانى ط أولى ١٤٠٥هـ - قطر .
- ١٠٤- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم لابن تيمية ط أولى مكتبة الرشد. الرياض تحقيق د/ ناصر العقل.
- ١٠٥- الإحكام فى أصول الأحكام لابن حزم ط دار الكتب العلمية بيروت. لبنان .
- ١٠٦- العدة فى أصول الفقه للقاضى أبى يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلى بتحقيق احمد سير المباركى ط الثانية ١٤١٠هـ.
- ١٠٧- المغنى لابن قدامة بتحقيق/ عبد الله التركى وعبد الفتاح الحلوط دار هجر الأولى ١٤٠٦هـ.
- ١٠٨ شرح العقيدة الطحاوية لابن أبى العز الحنفى تحقيق/ عبد الله التركى وشعيب الأرنؤوط ط مؤسسة الرسالة بيروت الثانية ١٤١١هـ.
- ١٠٩- الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضى عياض بتحقيق/ على

- البجاوى ط حلبية ١٩٧٧م.
- ١١٠- إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول لمحمد بن على الشوكانى ط  
مؤسسة الكتب الثقافية بيروت ١٤١٢هـ.
- ١١١- البحر المحيط فى أصول الفقه للزركشى تحقيق عبد القادر العانى  
وآخرون ط وزارة الأوقاف بالكويت الثانية ١٤١٣هـ.
- ١١٢- البرهان فى أصول الفقه لامام الحرمين الجوينى تحقيق/ عبد العظيم  
الديب ط دار الوفاء الثالثة ١٤١٢هـ.
- ١١٣- الإحكام فى أصول الأحكام للأمدى بتحقيق / سيد الجميلى ط دار  
الكتاب العربى بيروت لبنان الثانية ١٤٠٦هـ.
- ١١٤- آيات عتاب المصطفى فى ضوء العصمة والاجتهاد د/ عواد  
المطرفى دار الفكر العربى القاهرة.
- ١١٥- إيثار الحق على الخلق لأبى عبد الله محمد بن المرتضى اليمانى ط  
دار الكتب العلمية بيروت سنة ١٣١٨هـ.
- ١١٦- ثلاث كتب فى الأضداد للأصمعى والسجستانى وابن السكيت.  
نشرها د/ أوغست هفنز. الطبعة الكاثوليكية للأدياء اليسوعيين  
بيروت- ١٩١٢م
- ١١٧- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للشوكانى ط أولى  
حلبية ١٣٥٦هـ.
- ١١٨- شرح العقائد النسفية لسعد الدين التفتازانى حلبية القاهرة ١٣٢١هـ.
- ١١٩- بدائع الفوائد لابن القيم ط دار الكتاب العربى بيروت.



- ١٢٠- شرح الكوكب المنير فى أصول الفقه للشيخ محمد أحمد الفتوحى  
تحقيق د/ محمد الزحيلى ود/ نزيه حماد ط أولى ١٤٠٠ جامعة أم  
القرى.
- ١٢١- الممل والنحل للشهرستانى تحقيق أمير على مهنا- وعلى حسن  
فاعور ط دار المعرفة بيروت الثانية ١٤١٣هـ- وأيضاً ط السلفية.  
القاهرة.
- ١٢٢- شرح الأصول الخمسة للقاضى عبد الجبار ط ونشر مكتبة وهبة  
تحقيق د عبد الكريم عثمان.
- ١٢٣- الفرق بين الفرق للبغدادى ط دار الآفاق الجديدة بيروت ١٩٧٧م.
- ١٢٤- الفصل فى الممل والأهواء والنحل لابن حزم ط دار الجبل بيروت.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين لله

## فهرس الموضوعات

| الصفحة | الموضوع   |
|--------|---|
| ٣      | مقدمه   |
| ٦      | أسرار تعدد أقوال المفسرين وتوجيه آرائهم المختلفة  |
| ١٢     | التمهيد<br>نشأة الاختلاف وتطوره   |
| ١٧     | أسباب الاختلاف فى نظر السابقين  |
| ٢١     | المبحث الأول: حقيقة الاختلاف الواقع فى التفسير<br>المطلب الأول: المراد بالاختلاف والفرق بينه وبين الخلاف.         |
| ٢٤     | المطلب الثانى: التفريق بين الخلاف السائغ وغيره، وأنه ليس كل<br>خلاف بين مفسرين يعتد به                            |
| ٢٨     | المطلب الثالث: موقفنا من اختلاف المفسرين  |
| ٣٣     | المطلب الرابع: أنواع الاختلاف فى التفسير  |
| ٣٦     | أنواع اختلاف التنوع موضحة بالأمثلة:-  |
| ٥٠     | المبحث الثانى: أمور متصلة بأسباب الاختلاف فى التفسير<br>المطلب الأول: وجه الصلة بين أسباب الاختلاف وقواعد الترجيح |
| ٥٤     | المطلب الثانى: المراد بالاختلافات الكلية فى التفسير وموقفنا منها  |

|     |  |
|-----|--|
|     | بإيجاز   |
| ٥٨  | المطلب الثانى: "أسباب متعلقة بالسنة والآثار والقرائن"                            |
| ١١٨ | المطلب الرابع: أسباب متعلقة بالاختلاف العقدى وانتصار بعض المفسرين لمذهبهم العقدى |
| ١٣٤ | أسباب متعلقة بالتعصب المذهبى (الفقهى)  |
| ١٤٥ | الخاتمة  |
| ١٥١ | فهرس المصادر والمراجع  |
| ١٦٥ | فهرس الموضوعات   |